



كلية الهندسة و التكنولوجيا

"قسم الهندسة المدنية"

Civil Engineering Department

دليل الطالب لقسم الهندسة المدنية

الفصل الدراسي الاول

٢٠٢١/٢٠٢٠



جامعة فيلادلفيا كلية الهندسة و التكنولوجيا

قسم الهندسة المدنية Civil Engineering Department

- أولاً: مقدمة.
- ثانياً: أهداف القسم.
- ثالثاً: الجهات المستفيدة.
- رابعاً: متطلبات الخطة الدراسية.
 - مجالات المعرفة.
 - المختبرات والمشاكل.
- خامساً: الخطة الدراسية.
- سادساً: الخطة الاسترشادية.
- سابعاً: وصف المواد.
- ثامناً: أسماء طلبة القسم والمرشد الأكاديمي للطلبة .
- تاسعاً: أسماء أعضاء الهيئة التدريسية .



جامعة فيلادلفيا
كلية الهندسة و التكنولوجيا

قسم الهندسة المدنية

أولاً: مقدمة:

نظرا للتطور العمراني و الإنشائي الكبير الذي شهده ويشهده الأردن و المنطقة، و كذلك تشعب تخصص الهندسة المدنية ليشمل مجالات علمية مختلفة ازدادت الحاجة لمهندسين مدنيين يمتلكون خلفية متكاملة لحقول معرفية في مجالات الإنشاءات و المباني، تصميم شبكات المياه والصرف الصحي ، مصادر المياه والبيئة ، تصميم الطرق و الجسور ... الخ. ونظرا للإقبال الشديد على دراسة الهندسة المدنية من قبل الطلاب الأردنيين وازدياد عدد الطلاب من دول الخليج العربي بسبب الحركة العمرانية التي تشهدها تلك البلاد، ومن دول الجوار مثل فلسطين والعراق بسبب الظروف السائدة، ولغرض تكامل الاختصاصات في كلية الهندسة فان جامعة فيلادلفيا استحدثت تخصص الهندسة المدنية وفق المعايير المعتمدة لهذا التخصص وتعزيزه بمواد ذات صبغة تطبيقية تخدم المملكة والمنطقة وتعمل الجامعة على توفير جميع المتطلبات من قاعات دراسية ومختبرات وأعضاء هيئة تدريس في التخصص.

ثانياً: أهداف القسم:

يهدف القسم إلى اعداد مهندسين مدنيين مؤهلين من الناحية النظرية والعملية المتخصصة في مجال الهندسة المدنية ولهم القدرة على لعب دور ريادي في المجالات المختلفة للهندسة المدنية وبما يتناسب مع الواقع المحلي والعربي، ولتحقيق ذلك قامت الجامعة:-

1. بوضع خطة دراسية تلبي متطلبات الاعتماد الخاص وكذلك تعالج الحاجة الفعلية للمهندس المدني في الأردن والوطن العربي.
2. الاهتمام الكبير بتطوير الكفاءة التصميمية للطلاب حتى يتمكن من معالجة الأمور وفق المعطيات وحاجة المجتمع.
3. بالتعاون مع اعضاء هيئة تدريس ذوي كفاءة وخبرة في مجال الهندسة المدنية ولهم القدرة على تطوير مهارات الابداع وابتكار الحلول الناجعة بما يعزز القدرات الفردية.
4. بتوفير مختبرات متخصصة وتزويدها بالأجهزة التي تساعد الطالب في وضع التصاميم المطلوبة.

ثالثاً: الجهات المستفيدة:

تشير البيانات بان هناك حاجة قائمة لخريجي الهندسة المدنية داخل المملكة وخارجها وخاصة في دول الخليج العربي:

- قطاع الإسكان والتعمير.
- قطاع الأشغال والبلديات.
- قطاع البيئة.

رابعاً: مكونات الخطة الدراسية ٢٠١٨ :

١. مواد نظرية وعملية بواقع (١٦٠) ساعة معتمدة.
٢. التدريب العملي بواقع (٢٨٠) ساعة متصلة لا تتزامن مع الدراسة بعد اكمال (١١٥) ساعة معتمدة.
٣. المجالات المعرفة: تُوزع مواد الخطة الدراسية لتغطي المجالات الآتية :
 - أ. المجالات النظرية الأساسية :

تحليل إنشائي، تصميم خرسانة مسلحة، تكنولوجيا خرسانة، تصميم جسور، تصميم منشآت فولاذية، المواد الهندسية، تصميم الطرق، هندسة المرور، تخطيط مواصلات، هندسة مطارات وسكك حديدية، ميكانيكا تربة، تصميم أساسات، جيولوجيا هندسية، هندسة البيئة، هيدرولوجي وهيدروليكا، صرف صحي، معالجة مخلفات سائلة وصلبة.	المجالات الأساسية الإجبارية
الرياضيات الهندسية والإحصاء التطبيقي، الميكانيكا الهندسية وميكانيكا الموائع، المساحة وتطبيقاتها في الهندسة المدنية، الاقتصاد الهندسي وإدارة المشاريع والموصفات وحساب الكميات.	المجالات المساندة

ب. المجالات العملية: وتغطي مجالات المواد النظرية الأساسية من خلال المختبرات المحددة حسب متطلبات الاعتماد الخاص.

٤. المختبرات والمشاعل والمرافق الخاصة:

أ. المختبرات: : يتم العمل حالياً على تجهيز المختبرات بأحدث الأجهزة وهذه المختبرات هي:

- مختبر التربة
- مختبر المساحة
- مختبر الطرق
- مختبر مواد الإنشاء
- مختبر المائيات
- مختبر البيئة
- مختبر الإنشاءات

ب. المشاعل الهندسية: تم تجهيز المشاعل بأحدث المعدات والأجهزة لتدريب الطلبة ونتاج بعض التجهيزات.

خامساً: الخطة الدراسية:

تتكون الخطة الدراسية لدرجة البكالوريوس في الهندسة المدنية من (١٦٠) ساعة معتمدة موزعة على النحو التالي:

١. متطلبات الجامعة: (٢٧) ساعة معتمدة
٢. متطلبات الكلية: (٢٧) ساعة معتمدة
٣. متطلبات التخصص: (١٠٦) ساعة معتمدة موزعة كما يلي:
 - متطلبات التخصص الإجبارية و المساندة الاجبارية: (٩٧) ساعة معتمدة
 - متطلبات التخصص الاختيارية: (٩) ساعة معتمدة

اسم الطالب:
الرقم الجامعي:
المرشد الأكاديمي:



الخطة الدراسية لدرجة البكالوريوس في
المهنة المحاسبية
(2019-2018)

جامعة فوردا جوبا
كلية المحاسبة والعلوم الجوبا

عدد الساعات المعتمدة: ١٦٠ ساعة معتمدة

العلامة	المطلب السابق	ساعات المعتمدة	اسم المادة	رقم المادة
	0670381	3	فيزيكا	0670441
	0670441	3	فيزيكا	0670541
	0670441	1	مختبر الفيزيكا	0670442
	0670443	1	مختبر فحسة صحية	0670444
	0670331	3	فحسة الإحصائيات	0670531
	0670331	3	التربيت الإحصائية (٢*)	0670499
	0670331	3	مشاريع فحسة ١	0670551
	0670551 + 0670499	2	مشروع فحسة ٢	0670552
	0670211	3	مكتبات المراجع	0670381
	0670381	3	فحسة صحية	0670443

ب. متطلبات المساندة الإجبارية (٢٠ ساعة معتمدة).

العلامة	المطلب السابق	ساعات المعتمدة	اسم المادة	رقم المادة
	0620171	1	المثل الهندسي (٢)	0620172
	* 0212101	1	كيمياء عامة على (١)	0212102
	0250102	3	تفاضل وتكامل (٣)	0250202
	0250102	3	الجبر الخطي والتكامل المتجهي	0250205
	0250102	3	تحليل فحسة (١)	0650260
	0250205	3	تحليل فحسة (٢)	0630262
	0670211	3	ديناميكا	0620212
	0250102	3	الإحصاء الهندسي	0670203

ج. متطلبات القسم الاختياري: يختار الطالب (٩) ساعات معتمدة من الجدول التالي:

العلامة	المطلب السابق	ساعات المعتمدة	اسم المادة	رقم المادة
	0670412	3	خرسانة مسيطة الإجهاد	0670517
	0670444+0212101	3	فحسة البنية	0670343
	0670412	3	فحسة جسر	0670519
	مواصلة القسم	3	مواضيع فحسة في الهندسة المدنية	0670553
	0670422	3	فحسة الطرق والسكك الحديدية	0670522
	0670531	3	فحسة الإحصائيات المتقدمة	0670552
	0670443	3	معالجة الحفلات سائلة وصلبية	0670545

(*) او متر امن.

العلامة	المطلب السابق	ساعات المعتمدة	اسم المادة	رقم المادة
	---	3	تفاضل وتكامل (١)	0250101
	0250101	3	تفاضل وتكامل (٢)	0250102
	---	3	فيزياء عامة (١)	0211101
	0211101	3	فيزياء عامة (٢)	0211102
	---	3	كيمياء عامة (١)	0212101
	---	1	الرسم الهندسي الجبري	0660131
	0660131	1	الرسم الهندسي بالحاسوب	0660132
	0660132	1	المثل الهندسي (١)	0620171
	---	3	لغة برمجة	0630263
	0130102	3	المهارات الهندسية	0640253
	0640253	3	الرياضيات الهندسية	0610550

ثالثا: متطلبات القسم التخصصية الإجبارية والمساندة (١٠٢ ساعة معتمدة)

أ. متطلبات القسم الإجبارية: (٧٧ ساعة معتمدة).

العلامة	المطلب السابق	ساعات المعتمدة	اسم المادة	رقم المادة
	0250102	3	جبر لوجيا فحسية	0670231
	0211101 + 0250102	3	ميكانيكا	0670211
	0620212	3	مقاومة مواد	0670212
	* 0670212	1	مختبر مقاومة مواد	0670213
	0250102	3	مواد التثبيت	0670214
	* 0670214	1	مختبر مواد التثبيت	0670216
	0670214	3	إنشاء المباني والرسم المدني	0670217
	0670231	3	ميكانيكا التربة	0670331
	* 0670331	1	مختبر ميكانيكا التربة	0670332
	0670212	3	إشعاعات (١)	0670311
	0670311	3	إشعاعات (٢)	0670312
	0670261	3	التصميم الهندسي الطرق	0670324
	0670324	3	تصميم وصفات	0670323
	* 0670323	1	مختبر الطرق	0670322
	0670312	3	خرسانة مسلحة ١	0670411
	0670411	3	خرسانة مسلحة ٢	0670412
	0670312	2	مقدمات معملية	0670414
	0670324	2	فحسة نقل ومردود	0670422
	0250102	3	مساحة	0670261
	* 0670261	1	مختبر مساحة	0670262
	0670412	3	إدارة مشاريع	0670571
	0670412	3	مواصفات عقود وحساب كميات	0670572

أولا: متطلبات الجامعة: (٢٧ ساعة معتمدة)

العلامة	المطلب السابق	ساعات المعتمدة	اسم المادة	رقم المادة
	114099	3	مهارات اللغة العربية (١)	114101
	---	3	علم عسكرية	111100
	130099	3	مهارات اللغة الإنجليزية (١)	130101
	130101	3	مهارات اللغة الإنجليزية (٢)	130102
	---	3	التربية الوطنية	111101
	---	0	عمل تطوعي في خدمة المجتمع	111000

ب. متطلبات الجامعة الاختيارية: (١٧ ساعة معتمدة)

العلامة	المطلب السابق	ساعات المعتمدة	اسم المادة	رقم المادة
	---	3	مهارات لغوية (١)	140111
	---	3	مهارات لغوية (٢)	140112
	---	3	الفكر والحضرة الإيجابية (١)	111133
	---	3	الثقافة القومية	420143
	---	3	حقوق الأعمال	420140
	---	3	مقدمة في الإدارة المشاريع	330111
	---	3	مهارات استخدام شبكات التواصل الاجتماعي	910102
	---	3	الثقافة الصحية	780101
	---	3	مهارات الاتصال والتواصل	610230
	---	3	الريشة والإبداع	240152
	---	3	الثقافة البيئية	111112
	---	3	مقدمة في علم النفس	111112

ملاحظة

يتوجب على جميع الطلبة التقدم لامتحانات المستوى في اللغة العربية واللغة الإنجليزية والحاسوب وعلى الطالب الذي يحقق في النجاح بهذا الامتحان (أقل من ٥٠%) أن يجتاز بنجاح المادة الإمتحانية التي أخفق بها.

دلالة الأرقام المستخدمة في الخطة الدراسية:	رقم المادة
هندسة الطاقة المتجددة	611
الهندسة الكهرو بائية	610
تكنولوجيا الطاقة البديلة	615
الهندسة الميكانيكية	620
هندسة الميكاترونكس	640
هندسة الاتصالات والالكترونيات	650
الهندسة المدنية	670



د. مصطفى محمود
٢٠٢٠/٩/١٥

المسؤولية
١٦.٠٩.٢٠٢٠

سادساً: الخطة الاستراتيجية للعام ٢٠٢٠ - ٢٠٢١ حسب الخطة الدراسية الجديدة ٢٠١٨ :

جامعة فيلادلفيا					
كلية الهندسة و التكنولوجيا					
قسم الهندسة المدنية					
الخطة الاستراتيجية - العام الدراسي ٢٠٢٠-٢٠٢١					
السنة الأولى					
رقم المادة	المادة	رقم المادة	المادة	رقم المادة	المادة
س م		س م		س م	
١١٤١٠١	مهارات اللغة العربية (١)	٣	متطلب جامعة اختياري	٣	
٢٥٠١٠١	تفاضل وتكامل (١)	٣	مختبر فيزياء تطبيقية	١	
٢١١١٠١	فيزياء عامة (١)	٣	كيمياء عامة (١)	٣	
٦٦٠١٣١	الرسم الهندسي اليدوي	١	مختبر كيمياء عامة	١	
١١١١٠١	التربية الوطنية	٣	تفاضل وتكامل (٢)	٣	
٦٣٠٢٦٣	لغة البرمجة	٣	الرسم الهندسي بالحاسوب	١	
			فيزياء عامة (٢)	٣	
			المجموع	١٥	
		١٦			
السنة الثانية					
١٣٠١٠١	مهارات اللغة الإنجليزية (١)	٣	تحليل هندسي (١)	٣	
٦٧٠٢١١	ستاتيكا / القسم المدني	٣	مواد إنشائية	٣	
٦٧٠٢٣١	جيولوجيا هندسية	٣	مختبر مواد إنشائية	١	
٦٧٠٢٦١	مساحة	٣	مقاومة المواد	٣	
٢٥٠٢٠٢	تفاضل و تكامل (٣)	٣	مهارات اللغة الإنجليزية (٢)	٣	
			مختبر مساحة	١	
			المشغل الهندسي (١)	١	
			المجموع	١٥	
		١٥			
السنة الثالثة					
٦٧٠٣٣١	متطلب جامعة إختياري	٣	علوم عسكرية	٣	
٦٧٠٣١١	ميكانيكا التربة	٣	احصاء هندسي	٣	
٦٧٠٣٢٤	انشاءات (١)	٣	انشاءات (٢)	٣	
٦٤٠٢٥٣	التصميم الهندسي للطرق	٣	تصميم رصفات	٣	
٦٧٠٢١٣	المهارات الهندسية	٣	مختبر الطرق	١	
			ميكانيكا الموائع	٣	
			مختبر ميكانيكا التربة	١	
			المجموع	١٧	
		١٦			
السنة الرابعة					
٦٧٠٢١٧	انشاء المباني و الرسم المدني	٣	متطلب جامعة إختياري	٣	
٦٧٠٤١١	خرسانة مسلحة (١)	٣	خرسانة مسلحة (٢)	٣	
٦٧٠٤٢١	هندسة النقل والمرور	٢	هندسة صحية	٣	
٦٧٠٤٤١	هيدروليكا	٣	مختبر هندسة صحية	١	
٦٧٠٤٤٢	مختبر هيدروليكا	١	الريادية الهندسية	٣	
٢٥٠٢٤١	جبر خطي (١)	٣	هندسة الأساسات	٣	
			المجموع	١٦	
		١٥			
الفصل الدراسي الصيفي: يخصص للتدريب الهندسي الميداني ورقمه (٠٦٧٠٤٩٩) في احد الشركات الهندسية او المكاتب لمدة (٢٨٠) ساعة عملية متصلة لا تتزامن مع الدراسة وبحسب له (٣) ساعات معتمدة ومتطلبه السابق هو ان يجتاز الطالب على الاقل (١١٥) ساعة معتمدة.					
السنة الخامسة					
رقم المادة	المادة	رقم المادة	المادة	رقم المادة	المادة
س م		س م		س م	
٦٣٠٢٦٢	تحليل هندسي (٢)	٣	متطلب قسم إختياري	٣	
٦٧٠٥٥١	مشروع تخرج (١)	١	إدارة مشاريع	٣	
			مواصفات وعقود وكميات	٣	
			هيدرولوجيا	٣	
			مشروع تخرج (٢)	٢	
			ديناميكا	٣	
			المجموع	١٧	
		١٥			

سابعاً: وصف المواد

الاحصاء الهندسي (٠٦٧٠٢٠٢) (ثلاث ساعات معتمدة) المتطلب السابق: ٠٢٥٠١٠٢

مقدمة في علم الاحصاء الهندسي ، عرض ومعالجة البيانات، نظرية الاحتماليات، المتغيرات العشوائية، توزيع الاحتمالية، نظرية النمذجة، التخمين الاحصائي، فرضيات الاختبارات، التحليل الاحصائي.

ستاتيكا (٠٦٧٠٢١١) (ثلاث ساعات معتمدة) المتطلب السابق: ٢١١١٠١+٠٢٥٠١٠٢

مقدمة لميكانيكا الأجسام الصلبة، المفاهيم الأساسية: متجهات القوة والإزاحة، نظام القوى، نظام المكافئ، الإتزان الساكن، تحليل المنشآت البسيطة، القوى الداخلية (القص والعزم)، الإحتكاك، الخواص الهندسية: مركز الثقل، عزم القصور الذاتي.

مقاومة المواد (٠٦٧٠٢١٢) (ثلاث ساعات معتمدة) المتطلب السابق: ٠٦٧٠٢١١

الإجهاد، الإنفعال، علاقة الاجهاد والانفعال، الاحمال المحورية، الفتل، الانحناء، القص، تشوه المقاطع، انبعاج الأعمدة.

مختبر مقاومة المواد (٠٦٧٠٢١٣) (ساعة واحدة معتمدة) المتطلب السابق: ٠٦٧٠٢١٢

فحص الشد، فحص الانضغاط، فحص القص، فحص اللي، فحص الصدمة، فحص الفتيك، قياسات الانفعال، فحص الخضوع، فحص التصلب، تطبيق خلية الحمل الميكانيكية، فحص التآكل، فحص التركيب الدقيق.

مواد انشائية (٠٦٧٠٢١٤) (ثلاث ساعات معتمدة) المتطلب السابق: ٠٢٥٠١٠٢

تركيب المادة، القوى البين ذرية وعلاقات الطاقة، أنواع الروابط، المواد المرئية (المتبلورة)، الزحف، الكلال والتشقق في المواد المرتبط بالتركيب الداخلي للمادة، الأفكار الجيولوجية الأساسية. المواد الرابطة (الاسمنتية). ركام الخرسانة وفحوصاتها جودة الماء والمضافات والخرسانة الطازجة، وتصميم الخلطات الخرسانية، طرق خلط ونقل وصب ومعالجة الخرسانة. خواص واستخدامات الخرسانة، فحوصات الخرسانة، الطوب.

مختبر مواد انشائية (٠٦٧٠٢١٦) (ساعة معتمدة) المتطلب السابق: ٠٦٧٠٢١٤

فحوصات ركام الخرسانة لتديدي التدرج، الكثافة، نسبة الامتصاص ونسبة التآكل. فحوصات الإسمنت لتحديد القوام/ زمن الشك وقوة الضغط والشد. تصميم وفحص الخلطات الخرسانية لتحديد التشغيلية وقوة الشد، الضغط، الانحناء ومعامل المرونة على أعمال مختلفة. فحوصات تحديد قوة أحجار البناء، وقوة العينات اللبية الخرسانية باستخدامك مطرقة شميث، والموجات فوق صوتيه. اختياراً حديد التسليح في الشد والثني على الباراد وحساب معامل المرونة. فحوص المواد المتشابهة الصفات والغير المتشابهة واستعمال مقاييس الانفعال الميكانيكي والكهربائي. إيجاد عدد بريزيل لصلادة المواد المختلفة. فحوص الشد في المواد القابلة للسحب والمواد الهشة. الفحوص الانتلافية للخرسانة.

إنشاء المباني و الرسم المدني (٠٦٧٠٢١٧) (ثلاث ساعات معتمدة) المتطلب السابق: ٠٦٧٠٢١٤

العناصر الانشائية، انواع المباني، انواع الاحمال، انواع البلاطات اتجاه واحد واتجاهين ، حساب الاحمال الميتة على البلاطات المصمته والمفرغه، توزيع الاحمال من البلاطات الى الجوائز، حساب الاحمال على الاعمدة، حساب العزوم على الجوائز، تحديد هل العمود قصير ام نحيل، حساب ابعاد مساحة العمود، تجهيز الموقع، أعمال الحفر، انواع الاساسات، حساب مساحة الاساس المعزول وسماكته، الفتحات في المبنى مثل الابواب الشبائيك وفتحات التهوية، رسم مقاطع في الجوائز والاعمدة والبلاطات

الجيولوجيا الهندسية (٠٦٧٠٢٣١) (ثلاث ساعات معتمدة)

المتطلب السابق: ٠٢٥٠١٠٢

دراسة التراكيب الارضية، هيكل الارض، المكونات الارضية، تكوين الصخور، التراكيب السطحية، العوامل المؤثرة في التعرية، التآكل، استكشاف التربة.

مساحة (٠٦٧٠٢٦١) (ثلاث ساعات معتمدة)

المتطلب السابق: ٠٢٥٠١٠٢

مبادئ هندسة المساحة، المساحة بالجنزير والقياسات الخطية، عمليات التسوية وتطبيقاتها في رسم الخرائط الطبوغرافية (الكنتورية) والمقاطع الطولية والعرضية .حساب المساحات والحجوم والكميات الترابية . قياس الزوايا ومساحة المضلعات . المساحة التاكيوميتر وقياس المسافات باستخدام الأجهزة الإلكترونية . نظرية الأخطاء وتصحيح القياسات . مبادئ القياسات بالتثليث، مبادئ أساسية في الهندسة التصويرية والإستشعار عن بعد وتطبيقات على الكمبيوتر .

مختبر مساحة (٠٦٧٠٢٦٢) (ساعة معتمدة)

المتطلب السابق: ٠٦٧٠٢٦١

المساحة بالجنزير ، استعمال اجهزة ، التسوية التيودوليت و التكيومتر في اعمال المساحة ، رسم المقاطع الطولية والعرضية والخرائط الطبوغرافية ، توقيع الأبنية والمنشآت والعوارض، استخدام التوتل ستيشن والأجهزة الإلكترونية في اعمال المساحة ، استخدام جهاز البلانوميتر في احتساب المساحات ..

إنشاءات (١) (٠٦٧٠٣١١) (ثلاث ساعات معتمدة)

المتطلب السابق: ٠٦٧٠٢١٢

تحليل المنشآت المقررة سكونياً : الإستقرار والتقرير للمنشآت ، أنواع الحمولات . مخططات العزم والقص . الانحراف وهبوط المساند، والتغيرات الحرارية بطرق العمل الوهمي ، كاستليانو، عزم المساحة، وطريقة الجائز المرافق . خطوط التأثير للجوائز والإطارات والشبكات المقررة سكونياً، تحليل المنشآت غير المقررة سكونياً: طريقة الإنتقالات المتوافقة، معادلة العزوم الثلاثة ، إستخراج قيم عزوم الوثاقات .

إنشاءات (٢) (٠٦٧٠٣١٢) (ثلاث ساعات معتمدة)

المتطلب السابق: ٠٦٧٠٣١١

تحليل المنشآت غير المقررة سكونياً: طريقة القوة ، طريقة الميل والانحراف، طريقة توزيع العزوم، تحليل المنشآت بالمصفوفات ، التحليل اللدن .

تصميم طبقات الرصف (٠٦٧٠٣٢٣) (ثلاث ساعات معتمدة)

المتطلب السابق: ٠٦٧٠٣٢٤

انواع الرصفات وتعريفها ، تصنيف التربة لأعمال الطرق ، خواص وانواع المواد الإسفلتية المستخدمة في اعمال الطرق، تصميم الخلطات الإسفلتية بطريقة مارشال ، تحليل الاجهادات في الرصفات الخرسانية والمرنة، طبقات الرصف ، حساب الاحمال المحورية المكافئة ، تصميم رصفات الطرق الخرسانية و المرنة ، صيانة الطرق.

مختبر هندسة الطرق (٠٦٧٠٣٢٢) (ساعة معتمدة)

المتطلب السابق: ٠٦٧٠٣٢٣

الخواص الفيزيائية للتربة المستخدمة في اعمال الطرق ، نسبة التحمل لكالفورنيا ، الامتصاص ، فحوص اللزوجة،الاختراق ، درجة الوميض، الليونة و درجة الاحتراق للإسفلت . تجربة المارشال ، مقاومة الانزلاق.

**التصميم الهندسي للطرق (٠٦٧٠٣٢٤) (ثلاث ساعات معتمدة)
المتطلب السابق: ٠٦٧٠٢٦١**

ضوابط ومعايير التصميم ، خصائص السائق والمشاة والمركبة والطريق ،مسافة الرؤيا ، تصميم المسارات الأفقية والرأسية ، المقطع العرضي وعناصره، التعلية وطرقها ،حساب الكميات للأعمال الترابية ، التقاطعات على نفس المستوى، التقاطعات بمستويات متعددة، تصميم شبكة التصريف .

**ميكانيكا التربة (٠٦٧٠٣٣١) (ثلاث ساعات معتمدة)
المتطلب السابق: ٠٦٧٠٢٣١**

مقدمة عن ميكانيكا التربة ،أنواع حبيبات التربة، معادن التربة، تصنيف التربة، دمك التربة في المختبر والموقع، التسرب والخصائص الهيدروليكية للتربة ، الاجهادات في التربة نتيجة الأحمال الخارجية، نظرية الإنضغاط وحسابات الهبوط، مقاومة القص للتربة .

**مختبر ميكانيكا التربة (٠٦٧٠٣٣٢) (ساعة واحدة معتمدة)
المتطلب السابق: ٠٦٧٠٣٣١**

استخدام أساليب فحص التربة لتحديد الخصائص الفيزيائية لأنواع المختلفة للتربة، التجارب المخبرية تشمل : فحص الرطوبة، فحص الكثافة النوعية، التدرج الحبيبي للتربة (بواسطة المناخل للتربة ذات الحبيبات الخشنة وبواسطة الهيدروميتر للتربة الناعمة) حدود الثبات (حد السيولة، حد اللدونة) . الدمك، نفاذية الماء داخل التربة (الضغط الثابت والمتغير)، انضغاط التربة، القص المباشر، الضغط على عينات غير مدعمة جانبياً.

**هندسة البيئة (٠٦٧٠٣٤٣) (ثلاث ساعات معتمدة)
المتطلب السابق: ٠٦٧٠٤٤٤+٠٢١٢١٠١**

تعريف البيئة، نظرة عامة على نظام البيئة، نظرية حفظ ، توازن المواد طرق الخلط، وأنواع المفاعلات، نوعية و خصائص المياه والمياه العادمة (الخصائص الميكروبية الفيزيائية والكيميائية)، معايير نوعية المياه، وأنواع ملوثات المياه ومصدرها؛ المراحل المختلفة لمعالجة مياه الشرب و معالجة مياه الصرف الصحي وأهدافها (الأولية والثانوية والثلاثية). تلوث الهواء وأنواع الملوثات والمنتشأ والمصير ؛ الأمطار الحمضية، واستنفاد طبقة الأوزون والاحتباس الحراري. أجهزة التحكم في تلوث الهواء وآليات عملها

**ميكانيكا موانع (٠٦٧٠٣٨١) (ثلاث ساعات معتمدة)
المتطلب السابق: ٠٦٧٠٢١١**

خواص الموانع الأساسية، وحدات القياس الأساسية ، الضغط وقياساته ، الموانع الساكنة (القوى المسلطة على الاجسام الغاطسة المستوية والمائلة والمنحنية) ، الطفو ، الموانع الكيناميتيكية ، مفهوم الحجم التحكمي ، معادلة الاستمرارية في الموانع ، معادلة الطاقة في الموانع ، تطبيقات معادلة برنولي ، مفهوم الزخم في الموانع.

**خرسانة مسلحة (١) (٠٦٧٠٤١١) (ثلاث ساعات معتمدة)
المتطلب السابق: ٠٦٧٠٣١٢**

مقدمة للمواد المستخدمة، تحليل وتصميم الإنعطاف للجوائز ذات المقاطع المستطيلة والتي على شكل حرف T، ايجاد التسليح الطولي في المقاطع المختلفة للجائز عندما يكون احادي او ثنائي التسليح، دراسة قوى القص وكيفية مقاومة الشد القطري بالجوائز، دراسة قوة التماسك بين قضبان التسليح و الخرسانة وتحديد نهايات هذه القضبان، تحليل وتصميم بلاطات الأسقف المصمته والمستنده على أحرفها الخارجية، تصميم الأعمدة القصيرة والعناصر الخرسانية المعروضة لاحمال ضاغطة وعزوم انحناء .

**خرسانة مسلحة (٢) (٠٦٧٠٤١٢) (ثلاث ساعات معتمدة)
المتطلب السابق: ٠٦٧٠٤١١**

مقدمة في تصميم وفقاً للإجهادات العاملة . دراسة تخديم المنشأ في الأغراض المختلفة.دراسة الانحرافات والتشققات في المنشآت . تصميم الجيزان العميقة وتصميم الجيزان المعرضة لأحمال القتل . تصميم بلاطات الأسقف

الغير محتوية على جيزان (البلاطات الفطرية) . وبلاطات ذات الأعصاب، تصميم الأعمدة المعرضة لعزوم انعطاف ثنائية. تصميم الأعمدة النحيلة والإطارات والأدراج. نمذجة المنشآت تصميم الأساسات .

منشآت معدنية (٠٦٧٠٤١٤) (ساعتان معتمدتان)

المتطلب السابق: ٠٦٧٠٣١٢

خواص الحديد الإنشائي، التصميم المرن للعناصر الإنشائية، عناصر الشد، عناصر الضغط، الجوائز- العمود، تصميم الوصلات بواسطة اللحام والبراغي، تصميم المنشآت الهيكلية (الجمالونات، الاطارات) مقدمة في التصميم اللدن.

هندسة النقل والمرور (٠٦٧٠٤٢٢) (ساعتان معتمدتان)

المتطلب السابق: ٠٦٧٠٣٢٤

أنظمة النقل ، عناصر ومكونات أنظمة النقل، نظرية التدفق المروري، الطلب على النقل ،تخطيط النقل، تقييم الأثر البيئي، الدراسات المرورية، دراسات السلامة المرورية، مفهوم السعة المرورية للطرق ومستوى الخدمة، تحليل السعة للطرق ذات المسربين ومتعددة المسارب والطرق السريعة، تحليل سعة التقاطعات المضبوطة أو غير المضبوطة بالإشارة الضوئية.

هيدروليكا (٠٦٧٠٤٤١) (ثلاث ساعات معتمدة)

المتطلب السابق: ٠٦٧٠٣٨١

الجريان في الانابيب، تحليل شبكات الانابيب، اساسيات الجريان في القنوات المفتوحة، تحليل الجريان في القنوات المفتوحة، تصنيف الجريان (الجريان المتجانس)، الجريان الحرج وتحت الحرج وفوق الحرج، الجريان تدريجي التغير، الجريان فجائي التغير (القفزة الهيدروليكية)، تحليل مخطط سطح الماء، تحليل الابعاد، التماثل الهندسي، المضخات، التوربينات.

مختبر هيدروليكا (٠٦٧٠٤٤٢) (ساعة معتمدة واحدة)

المتطلب السابق: ٠٦٧٠٤٤١

اجراء التجارب العلمية وكما يلي: حساب رقم رينولدز، حساب قوة البثق، الفتحة الحادة وجريان البثق الحر، الضغط الناتج من الاوزان الميتة، تقدير ارتفاع متوسط مركز الثقل، جريان المياه الجوفية ووحدة البئر التجريبية، حساب الطاقة المفقودة من القفزة الهيدروليكية، الجريان فوق السدود الغاطسة، استنتاج مخطط الماء من المطر الساقط باستخدام النموذج الهيدرولوجي، المطرقة الهيدروليكية.

هندسة صحية (٠٦٧٠٤٤٣) (ثلاث ساعات معتمدة)

المتطلب السابق: ٠٦٧٠٣٨١

قطاعات استخدام المياه والتنبؤ بالاحتياجات المستقبلية، ومتطلبات الانتاج ، والتنبؤ السكاني. معايير التصميم الهندسي لوحدات معالجة المياه ، عمليات المعالجة المختلفة – أنواعها والمبادئ و الآليات والتصميم الهندسي، معالجة مياه الصرف الصحي: معايير التصميم الهندسي، عمليات المعالجة المختلفة – أنواعها والمبادئ و الآليات والتصميم الهندسي- بما في ذلك العمليات الأولية والترسيب، والفلترية والمعالجة البيولوجية وعمليات التعقيم المختلفة.

مختبر هندسة صحية (٠٦٧٠٤٤٤) (ساعة معتمدة)

المتطلب السابق: ٠٦٧٠٤٤٣

تحضير المحاليل المخبرية المختلفة ، معايرة الاحماض والقواعد ،فحوصات تحاليل المياه وتشمل : قياس الأجسام الصلبة ، والقلوية ، والعكورة ، وعسر الماء ، ودرجة التوصيل الكهربائي ، و الأكسجين الكيميائي الممتص، و الأكسجين الحيوي الممتص، و إختبار التخثر / التلبد وطريقة الاسترداد

**خرسانة مسبقة الإجهاد (٠٦٧٠٥١٧) (ثلاث ساعات معتمدة)
المتطلب السابق: ٠٦٧٠٤١٢**

سلوك الخرسانة وحديد التسليح تحت الحمل المستدام ، وكذلك تحليل وتصميم العناصر الخرسانية مسبقة الشد ولاحقة الشد ، وتصميم هذه الأعضاء في الهيكل المتكامل . والهدف من هذا الفصل هو حساب أحمال قوى الإجهاد والشد في النظام المركب مع الخرسانة مسبقة الإجهاد الجاهزة أو المصبوبة في الموقع للبلاطة الخرسانية في مراحل مختلفة من البناء والخدمات. كما يغطي هذا الفصل حساب التحبب ، الانحرافات، وتشقق الخرسانة مسبقة الإجهاد.

**هندسة جسور (٠٦٧٠٥١٩) (ثلاث ساعات معتمدة)
المتطلب السابق: ٠٦٧٠٤١٢**

أنواع الجسور ، الأحمال على الجسور ، تحليل وتصميم جسور الخرسانة المسلحة، الجسور ذات العناصر المسبقة التصنيع ومسبقة الشد، الجسور المعدنية ، تصميم أجزاء الجسر التحت إنشائية ، تفصيلات إنشائية .

**هندسة المطارات و السكك الحديدية (٠٦٧٠٥٢٢) (ثلاث ساعات معتمدة)
المتطلب السابق: ٠٦٧٠٤٢٢**

مقدمة عن هندسة الطيران والمطارات المدنية، وخصائص الطائرات المتعلقة بتصميم المطار، أجزاء المطار وخصائص كل جزء ، تصميم رصافات المطار، مقدمة عن السكك الحديدية وأنواعها.

**هندسة الأساسات (٠٦٧٠٥٣١) (ثلاث ساعات معتمدة)
المتطلب السابق: ٠٦٧٠٣٣١**

أنواع الأساسات، مراجعة أساسيات ميكانيكا التربة (الاجهاد، الهطول، القص) تحريات التربة ، ضغط التربة ، قابلية التحمل للتربة ، عوامل مؤثره على تصميم الاسس ، تصميم الجدران الساندة.

**هايدرولوجيا (٠٦٧٠٥٤١) (ثلاث ساعات معتمدة)
المتطلب السابق: ٠٦٧٠٤٤١**

مقدمة عامة في علم الهيدرولوجي، الدورة الهيدرولوجية وعناصرها، الهطول وخواصه، التبخر وقياسه، الامطار وانواعها، طرق قياس الهطول، تحليل المخطط المائي، وحدة المخطط المائي، تحليل تردد ذروة الفيضان، استنباع موجة الفيضان، تحديد حجم الخزانات المائية، مقدمة عن هيدرولوجية المياه الجوفية، معادلات الجريان الخاصة بالمياه الجوفية وانواع المكامن المائية..

**التدريب الهندسي (٠٦٧٠٤٩٩) (ثلاث ساعات معتمدة)
المتطلب السابق: ١١٥ ساعة معتمدة**

تدريب عملي في أحد المشاريع الهندسية ، أو الأماكن الأخرى التي يعتمدها القسم لأغراض التدريب وحسب التعليمات التي تضعها لجنة تطبيقات عملية هندسية في الكلية .

**معالجة المخلفات السائلة والصلبة (٠٦٧٠٥٤٥) (ثلاث ساعات معتمدة)
المتطلب السابق: ٠٦٧٠٤٤٣**

تعريف النفايات وتصنيفها. أنواع النفايات؛ الإدارة المتكاملة للنفايات؛ مكبات النفايات و أنواعها: اختيار الموقع، والتقييم، والتصميم والإدارة الهندسية، تكنولوجيا معالجة النفايات: الحرق والمعالجة الكيميائية؛ أمثلة عن ممارسات إدارة النفايات في البلدان النامية والبلدان المتقدمة؛ توليد النفايات في الأردن ومعالجة الحمأة.

**مشروع تخرج (١) (٠٦٧٠٥٥١) (ساعة معتمدة واحدة)
المتطلب السابق: ١٠٠ ساعة معتمدة**

دراسة موجهة في الهندسة المدنية ، مقدمة في طرق البحث العلمي، ندوات تتعلق بمواضيع ذات اهتمام في الهندسة المدنية ، المرحلة الأولى في مشروع التخرج .

مشروع تخرج (٢) (٠٦٧٠٥٥٢) (ساعتان معتمدتان)

المتطلب السابق: ٠٦٧٠٤٩٩+٠٦٧٠٥٥١

التخطيط ، التصميم ، ادارة الانشاء في مشاريع الهندسة المدنية كما ورد في مشروع بحث(١). كتابة تقرير علمي ، وتحضير المخططات الهندسية للمشروع .

مواضيع خاصة في الهندسة المدنية (٠٦٧٠٥٥٣) (ثلاث ساعات معتمدة)

المتطلب السابق: موافقة القسم

محاضرات ومناقشات تركز على مواضيع متخصصة ومتقدمة في مجال الهندسة المدنية لم يسبق تقديمها في أي من المقررات الاخرى .

إدارة مشاريع (٠٦٧٠٥٧١) (ثلاث ساعات معتمدة)

المتطلب السابق: ٠٦٧٠٤١٢

التعريف بإدارة المشروع ومهام وأساسيات إدارة المشاريع، تحديد أطراف المشروع و واجبات كل طرف. التخطيط للمشروع وتحديد أعمال المشروع ومدتها وعلاقتها مع بعضها البعض. عمل وتحليل المخطط الزمني للمشروع وتحديد المسار الحرج. مراجعة سير عمل المشروع وتقييم حالة المشروع واستخدام طرق التحليل المكتسبة للسيطرة على مدة وكلفة المشروع.

مواصفات وعقود (٠٦٧٠٥٧٢) (ثلاث ساعات معتمدة)

المتطلب السابق: ٠٦٧٠٤١٢

القدرة على تحديد متطلبات العقود وعناصرها، معرفة عمليات العقود ، طرق طرح المشاريع، أنواع العقود، وثائق العقد، وجدول حساب الكميات. الألام بدقتر عقد المقاوله الأردني للمشاريع الأنشائية. فهم المواصفات المطلوبة في المشاريع الأنشائية والألام بالمواصفات الأردنية للمشاريع الأنشائية. القدرة على حساب الكميات لمختلف العناصر الأنشائية في المشروع وتحضير جدول الكميات.

ثامناً : أسماء طلبة القسم والمرشد الأكاديمي للطلبة .

(مرفق ملف بأسماء طلبة القسم المستمرين بالدراسة مع مرشديهم الاكاديميين)

تاسعاً: أسماء أعضاء الهيئة التدريسية .

قسم الهندسة المدنية			
أولاً: أسماء أعضاء الهيئة التدريسية			
الرتبة الأكاديمية	المؤهل الأكاديمي	اسم عضو هيئة التدريس	ت
أستاذ مشارك	دكتوراه	د. محمد مصطفى العيسى	١.
استاذ مساعد	دكتوراه	د. محمد خيرى يونس	٢.
استاذ مساعد	دكتوراه	د. علاء طالب عبيدات	٣.
استاذ مساعد	دكتوراه	د. علاء صالح الشديقات	٤.
استاذ مساعد	دكتوراه	د. سوسن الخوالده	٥.
استاذ مساعد	دكتوراه	د. ميس الدويك	٦.
مدرس	ماجستير	م. امانى عسولي	٧.
مدرس	ماجستير	م. عبد الله عضيبات	٨.
مدرس	ماجستير	م. عدنان عبد الهادي	٩.

تعليمات منح درجة البكالوريوس في جامعة فيلادلفيا

- المادة (١): تسمى هذه التعليمات "تعليمات منح درجة البكالوريوس في جامعة فيلادلفيا" التي أقرها مجلس العمداء في جلسته رقم (٢٠١١/٨) تاريخ ٢٠١١/٣/١ .
- المادة (٢): تسري أحكام هذه التعليمات على الطلبة المنتظمين المسجلين للحصول على درجة البكالوريوس في كليات الجامعة التالية:
- الآداب والفنون
 - العلوم الإدارية والمالية
 - الهندسة
 - تكنولوجيا المعلومات
 - الحقوق
 - العلوم
 - الصيدلة
 - التمريض
- المادة (٣): يقر مجلس العمداء الخطط الدراسية وتعديلاتها التي تؤدي إلى الحصول على درجة البكالوريوس في الكليات المختلفة، بناءً على تنسيب من مجالس الكليات وتوصيات مجالس الأقسام الأكاديمية المختصة.
- المادة (٤): يكون الحد الأدنى للساعات المعتمدة المطلوبة للحصول على درجة البكالوريوس كما يلي:

كلية الآداب والفنون	١٣٢ ساعة معتمدة
كلية العلوم	١٣٢ ساعة معتمدة
كلية العلوم الإدارية والمالية	١٣٢ ساعة معتمدة
كلية الحقوق	١٤١ ساعة معتمدة
كلية الصيدلة	١٦٠ ساعة معتمدة
كلية الهندسة	١٦٠ ساعة معتمدة
كلية تكنولوجيا المعلومات	١٣٢ ساعة معتمدة
كلية التمريض	١٣٢ ساعة معتمدة

الخطة الدراسية

المادة (٥): تشمل الخطة الدراسية في كل تخصص تمنح فيه درجة البكالوريوس المتطلبات التالية:

أولاً: متطلبات الجامعة: وتخصص لها (٢٧) ساعة معتمدة وتشمل:
المجال الأول/ متطلبات الجامعة الإلزامية* (١٢) ساعة معتمدة
إلزامية لجميع الطلبة

رمز المادة	اسم المادة	الساعات المعتمدة	المتطلب السابق
٠١١٠١٠١	مهارات اللغة العربية (١)	٣	**٠١١٠٠٩٩
٠١١١١٠٠	علوم عسكرية	٣	-----
٩١١١١٠١	التربية الوطنية	٣	-----
٠١٣٠١٠١	مهارات اللغة الانجليزية (١)	٣	***٠١٣٠٠٩٩

يدرس الطالب (١٥) ساعة من المجالات التالية بحد أدنى مادة واحدة
من كل مجال و بحد أقصى مادتين من كل مجال :
المجال الثاني / العلوم الإنسانية من (٣ - ٦) ساعات معتمدة

رمز المادة	اسم المادة	الساعات المعتمدة	المتطلب السابق
٠١١٠١٠٢	مهارات اللغة العربية (٢)	٣	٠١١٠١٠١
٠١٣٠١٠٣	مهارات اللغة الانجليزية (٣)	٣	٠١٣٠١٠٢
٠١٤٠١٠١	مهارات اللغة الفرنسية (١)	٣	-----
٠١٤٠١٠٤	لغة أجنبية(إيطالي) (١)	٣	-----
٠١٤٠١٠٦	لغة أجنبية(عبري)	٣	-----

(*) تعتبر مادة العلوم العسكرية إلزامية للطلبة الأردنيين، وترصد النتيجة (ناجح / راسب) ، ولا تدخل في احتساب المعدل الفصلي أو التراكمي، ويدرس الطلبة غير الأردنيين مادة بديلة من قائمة مواد متطلبات الجامعة الاختيارية.

(**) أو النجاح في امتحان تحديد المستوى في اللغة العربية.

(***) أو النجاح في امتحان تحديد المستوى في اللغة الإنجليزية .

المجال الثالث/ العلوم الاجتماعية والاقتصادية (٣ - ٦) ساعات معتمدة

رمز المادة	اسم المادة	الساعات المعتمدة	المتطلب السابق
٩١١١١١١	مقدمة في علم الاجتماع	٣	-----
٩١١١١١٢	مقدمة في علم النفس	٣	-----
٩١١١١٣٣	الفكر والحضارة الإنسانية(١)	٣	-----
٩١١١١٤٢	وسائل الاتصال والمجتمع	٣	-----
٠١١٥٢٥٥	ثقافة التنمية	٣	-----

المجال الرابع / العلوم والتكنولوجيا والزراعة (٣ - ٦) ساعات معتمدة

رمز المادة	اسم المادة	الساعات المعتمدة	المتطلب السابق
٩٩١٠١٠١	صحة الإنسان والمجتمع	٣	-----
٩٩١٠١٠٥	مبادئ التمريض والإسعافات الأولية	٣	-----
٩٢٤٠١٥١	الإنسان والبيئة	٣	-----
٩٦٢٠١٠٥	أساسيات السيارات	٣	-----
٩٧٦١١١١	مهارات حاسوب	٣	٠٧٥٠٠٩٩

ثانياً: متطلبات الكلية: وتخصص لها الساعات المعتمدة التالية موزعة على مواد إجبارية وأخرى اختيارية يحددها مجلس الكلية :

كلية الآداب والفنون	٢٤ ساعة معتمدة
كلية العلوم	٢٤ ساعة معتمدة
كلية العلوم الإدارية والمالية	٢٤ ساعة معتمدة
كلية الحقوق	٢٤ ساعة معتمدة
كلية الصيدلة	٢٤ ساعة معتمدة
كلية التمريض	٢٤ ساعة معتمدة
كلية الهندسة	٢٩ ساعة معتمدة
كلية تكنولوجيا المعلومات	٢٤ ساعة معتمدة

ثالثاً: متطلبات القسم: وتخصص لها الساعات المعتمدة التالية موزعة على مواد إجبارية وأخرى اختيارية، يحددها مجلس الكلية:

أقسام كلية الآداب والفنون	٨١ ساعة معتمدة
أقسام كلية العلوم	٨١ ساعة معتمدة
أقسام كلية العلوم الإدارية والمالية	٨١ ساعة معتمدة
كلية الحقوق	٩٠ ساعة معتمدة
كلية الصيدلة	١٠٩ ساعة معتمدة
كلية التمريض	٨١ ساعة معتمدة
أقسام كلية الهندسة	١٠٤ ساعة معتمدة
أقسام كلية تكنولوجيا المعلومات	٨١ ساعة معتمدة

المادة (٦) : أ- لا يجوز للطالب أن يسجل لمادة ما إن لم يكن قد درس المتطلب السابق لتلك المادة نجاحاً أو رسوباً، وبخلاف ذلك يعتبر تسجيله وعلامته في تلك المادة لاغيين.

ب- لا يجوز للطالب أن يأخذ مادة ما ومتطلبها السابق في نفس الفصل إلا إذا كان تخرجه يتوقف على ذلك أو كان معيداً للمادة وفي هذه الحالة على الطالب الحصول على موافقة خطية من عميد الكلية.

مدة الدراسة والعبء الدراسي

المادة (٧) : أ- الحد الأعلى لمدة الدراسة للحصول على درجة البكالوريوس هو كما يلي:

أقسام كلية الآداب والفنون	٧ سنوات
أقسام كلية العلوم	٧ سنوات
أقسام كلية العلوم الإدارية والمالية	٧ سنوات
كلية الحقوق	٧ سنوات
كلية الصيدلة	٨ سنوات
كلية التمريض	٧ سنوات
أقسام كلية الهندسة	٨ سنوات
أقسام كلية تكنولوجيا المعلومات	٧ سنوات

ب - السنة الدراسية فصلان دراسيان إجباريان مدة كل منهما ستة عشر أسبوعاً تشمل فترة الامتحانات ، وفصل صيفي اختياري مدته ثمانية أسابيع تشمل فترة الامتحانات.

ج - يجري حساب الساعات المعتمدة لكل مادة على أساس أن الساعة المعتمدة الواحدة تعادل ١٦ ساعة صافية ، أما ساعات المختبرات والتطبيق العملي فيجري تقويمها لكل مادة على حدة على أن تحسب الساعة المعتمدة الواحدة بساعتي مختبر أو بساعتين تطبيقيتين على الأقل.

د - يتحمل الطالب مسؤولية تسجيل المواد التي تدخل ضمن خطته الدراسية وفقاً لإجراءات التسجيل المتبعة في الجامعة.

هـ - مع مراعاة الحد الأعلى لمدة الدراسة للحصول على درجة البكالوريوس الوارد في الفقرة (أ) من هذه المادة ، يكون الحد الأدنى للساعات المعتمدة التي يدرسها الطالب المسجل للحصول على درجة البكالوريوس (١٢) ساعة للفصل الدراسي الواحد ، والحد الأعلى (١٨) ساعة معتمدة ، ويجوز أن يصل الحد الأعلى إلى (٢١) ساعة معتمدة أو (٢٢) ساعة معتمدة إذا كانت الساعة الإضافية ساعة تدريب أو مختبر وذلك بموافقة عميد الكلية وبعد التحقق من توفر أحد الشرطين التاليين:

- أن لا يقل معدل الطالب (الفصلي أو التراكمي) عن ٨٠%.

- أن يتوقف تخرج الطالب على السماح له بدراسة (٢١) ساعة معتمدة أو

(٢٢) ساعة معتمدة إذا كانت الساعة المضافة ساعة تدريب او مختبر

حسب الحالة في الفصل الذي سيتخرج فيه.

و - يسمح للطالب بموافقة عميد الكلية ، بالتسجيل لعدد من الساعات يقل عن الحد الأدنى المبين في الفقرة (هـ) أعلاه على أن لا يقل عن (٩) ساعات معتمدة . ويجوز للطالب الاستمرار في دراسة عدد من الساعات المعتمدة يقل عن الحد الأدنى(٩) ساعات معتمدة نتيجة لانسحابه من بعض المواد ، وذلك في حالات خاصة مبررة يوافق عليها مجلس العمداء مع مراعاة ما ورد في الفقرة (ب) من المادة (١٣).

ز - لا يزيد الحد الأعلى للساعات المعتمدة التي يسجل لها الطالب في الفصل الصيفي على (٩) ساعات معتمدة ، ويجوز أن يصل الحد الأعلى إلى (١٢) ساعة معتمدة إذا توقف تخرج الطالب في ذلك الفصل على السماح له بذلك وبموافقة عميد الكلية.

ح - لا يجوز للطالب أن يحصل على الدرجة الجامعية الأولى في مدة تقل عن ثلاث سنوات دراسية في تخصصات كليات الآداب والفنون ، العلوم الإدارية والمالية ، الحقوق ، العلوم ، تكنولوجيا المعلومات ، والتمريض ، ولا تقل عن أربع سنوات دراسية في تخصصي الهندسة والصيدلة.

ط - يصنف الطالب المسجل لنيل درجة البكالوريوس في مستوى السنة الثانية ، أو الثالثة ، أو الرابعة ، إذا أتم الطالب بنجاح دراسة ما لا يقل عن (٣٠) ، (٦٠) ، (٩٠) ساعة معتمدة على التوالي ضمن خطته الدراسية ، ويعتبر الطالب في كليتي الهندسة والصيدلة في مستوى السنة الخامسة إذا أتم (١٢٠) ساعة معتمدة بنجاح.

ي - السماح للطالب الذي استنفد المدة المسموح بها للحصول على درجة البكالوريوس بسبب ظروف طارئة وقاهرة بدراسة فصل إضافي واحد يمكنه نظرياً من أن ينهي متطلبات التخرج .

المواظبة

المادة (٨): أ - تشترط المواظبة لجميع الطلبة حسب الساعات المقررة لكل مادة في الخطة الدراسية .

ب - لا يسمح للطالب بالتغيب أكثر من (١٥%) من مجموع الساعات المقررة للمادة .

ج - إذا غاب الطالب أكثر من (١٥%) من مجموع الساعات المقررة للمادة دون عذر مرضي أو قهري يقبلهما عميد الكلية ، يحرم من التقدم للامتحان النهائي وتعتبر نتيجته في تلك المادة (صفراً) ، وعليه إعادة دراستها إذا كانت إجبارية ، وفي جميع الأحوال تدخل نتيجة ذلك الرسوب في حساب معدل علامات الطالب الفصلي والتراكمي لأغراض الإنذار والفصل من الكلية.

د- إذا غاب الطالب أكثر من (١٥%) من مجموع الساعات المقررة لمادة ما وكان هذا الغياب بسبب المرض أو لعذر قهري يقبله عميد الكلية التي تطرح المادة ، يعتبر منسحباً من تلك المادة وتطبق عليه أحكام الانسحاب ، ويبلغ العميد مدير القبول والتسجيل بذلك ، وتثبت كلمة (منسحب) إزاء تلك المادة في السجل الأكاديمي للطالب ، أما الطلبة الذين يمثلون المملكة أو الجامعة في النشاطات الرسمية فيسمح لهم بالتغيب بنسبة لا تتجاوز (٢٠%) .

هـ - يشترط في العذر المرضي أن يكون بشهادة صادرة عن طبيب عيادة الطلبة في الجامعة أو عيادة معتمدة منه أو صادرة عن المستشفى المعتمد من قبل الجامعة ، وأن تقدم هذه الشهادة إلى عميد الكلية التي تطرح المادة خلال مدة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ انقطاع الطالب عن المواظبة. وفي الحالات القاهرة الأخرى يقدم الطالب ما يثبت عذره القهري خلال أسبوع من تاريخ زوال أسباب الغياب.

و - عمداء الكليات ورؤساء الأقسام وأعضاء هيئة التدريس والمحاضرون ومدير القبول والتسجيل مسؤولون عن تنفيذ أحكام المواظبة.

الامتحانات

- المادة (٩) : أ- تحسب العلامة النهائية لكل مادة من مائة ولأقرب رقم صحيح.
- ب- ١. العلامة النهائية لكل مادة هي مجموع علامات الامتحان النهائي وعلامات الأعمال الفصلية.
٢. يعقد الامتحان النهائي لكل مادة مرة واحدة في نهاية الفصل ويكون تحريراً وشاملاً لمقرر المادة ، ويخصص له (٤٠%) من العلامة النهائية للمادة ، وقد تشمل علامة الامتحان النهائي امتحانات عملية وشفوية ، أو تقارير تخصص لها نسبة مئوية معينة ، ولا ترد أوراق الامتحانات النهائية إلى الطلبة .
- ٣ . تشمل الأعمال الفصلية لكل مادة امتحانين كتابيين على الأقل يعلم بهما الطلبة قبل موعد عقدهما بأسبوع على الأقل ، على أن يعقد الامتحان الأول في موعد أقصاه نهاية الأسبوع السادس من بداية كل من الفصلين الأول

والثاني (ونهاية الأسبوع الرابع من بداية الفصل الصيفي) ويعقد الامتحان الثاني في موعد اقصاه نهاية الاسبوع الثاني عشر من الفصلين الأول والثاني (ونهاية الاسبوع السادس من الفصل الصيفي) وترد أوراق الامتحانات إلى الطلبة في موعد أقصاه أسبوع من عقد الامتحان (٧٢ ساعة في الفصل الصيفي) وتشمل الأعمال الفصلية بالإضافة إلى الامتحانيين الكتابيين (الأول والثاني) ثلاث اختبارات قصيرة ترد أوراقها إلى الطلبة بعد تصحيحها، ويتم توزيع علامات الامتحانات النظرية على النحو التالي :

- أ - يعقد لكل مادة امتحانان كتابيان تخصص لكل منهما (٢٠) علامة.
ب- أعمال فصلية تخصص لها (٢٠) علامة .

٤ . قد يستثنى من بند (٣) أعلاه مواد الندوات ، المختبرات ، الأعمال الميدانية ، والمشاريع ، حيث يقرر مجلس الكلية المعني أسلوب تقويم هذه المواد على أن يعلن ذلك للطلبة مع بداية الفصل الدراسي .

٥ . كل من يتغيب عن امتحان فصلي معطن عنه بدون عذر مرضي أو عذر قهري يقبل به عميد الكلية التي تطرح المادة ، توضع له علامة (صفر) في ذلك الامتحان وتحسب في علامته النهائية.

٦ . كل من يتغيب عن امتحان فصلي معطن عنه بعذر مرضي أو قهري يقبل به عميد الكلية التي تطرح المادة ، عليه أن يقدم ما يثبت عذره خلال أسبوع من تاريخ زوال العذر ، وفي هذه الحالة على مدرس المادة أن يعقد امتحاناً تعويضياً للطالب .

٧ . كل من تغيب عن امتحان نهائي بعذر مرضي أو عذر قهري يقبل به عميد الكلية التي تطرح المادة عليه أن يقدم ما يثبت عذره خلال ثلاثة أيام من تاريخ عقد ذلك الامتحان .

٨ . لا يجوز للطالب الحاصل على "غير مكتمل" في الفصل الثاني من العام الجامعي والمسجل للدراسة في الفصل الصيفي ، أن يؤجل دراسته في الجامعة للفصل الدراسي اللاحق إلا بعد إزالة "غير مكتمل" وخلاف ذلك تسجل له دائرة القبول والتسجيل العلامة المستحقة في تلك المادة.

ج - يكلف رئيس القسم الأكاديمي أحد مدرسي المادة متعددة الشعب بالتنسيق بينهم من حيث خطة تدريس المادة ، والكتب المقررة والامتحانات والعلامات .

د - ١. يقوم مدرس المادة بإعلام طلبته في بداية كل فصل دراسي عن أسلوب تقييمه لتحصيل الطلبة في هذه المادة .

٢. مدرس المادة مسؤول عن تصحيح أوراق الامتحانات الخاصة بمواده وعن مراجعة العلامات وتسجيلها في الكشوفات والقوائم الخاصة بها ، وتسليمها إلى القسم الأكاديمي المختص خلال مدة أقصاها (٤٨) ساعة من تاريخ عقد الامتحان النهائي لتلك المادة.

٣. ترسل كشوف العلامات النهائية في كل مادة بتفصيلاتها إلى القسم لدراستها ورفعها إلى عميد الكلية لاعتمادها من قبل مجلس الكلية خلال مدة أقصاها (٧٢) ساعة من تاريخ انتهاء الامتحانات وإرسالها إلى دائرة القبول والتسجيل ويمنع إعلان النتائج قبل تسليمها لدائرة القبول والتسجيل .

هـ - ١. لا يجوز النظر في تعديل العلامة النهائية لطالب في مادة ما إلا في حالات استثنائية يبررها مدرس المادة خطياً لعميد الكلية في مدة أقصاها ثلاثة أيام بعد تسليم النتائج لدائرة القبول والتسجيل ، وعلى العميد عرض الموضوع على مجلس الكلية وفي ضوء قناعة المجلس ينسب لرئيس الجامعة لتعديل العلامة النهائية للطالب ويبلغ العميد دائرة القبول والتسجيل بذلك .

٢. يجوز أن يتقدم الطالب بطلب مراجعة علامة ورقة الامتحان النهائي أو الامتحانات المحوسبة (الأول ، الثاني ، النهائي) إلى عميد الكلية المختص في مدة أقصاها ثلاثة أيام من ظهور النتائج على نموذج خاص معد لهذه الغاية مقابل رسم مقداره خمسة دنانير.

٣. تقتصر عملية المراجعة على الخطأ المادي في جمع العلامات أو نسيان تصحيح أسئلة أو أجزاء منها ، وتقوم لجنة مؤلفة من عميد الكلية ورئيس القسم ومدرس المادة بمراجعة ورقة الامتحان .

و - ترد جميع أوراق الامتحانات والتقارير والبحوث إلى الطالب بعد تصحيحها ، وتسجيل علاماتها. أما أوراق الامتحان النهائي فتحفظ لدى عمادة الكلية لمدة فصلين دراسيين.

ز - ١. إذا تغيب الطالب عن الامتحان النهائي لمادة ما بعذر مرضي أو قهري يقبل به عميد الكلية التي تطرح المادة تسجل له عبارة " غير مكتمل" إزاء هذه المادة وعلى الطالب أن يتقدم للامتحان التعويضي في مدة أقصاها اسبوعان من بداية الفصل اللاحق ، بما في ذلك الفصل الصيفي إذا كان مسجلاً له وإلا ترصد له علامة (صفر) في ذلك الامتحان ويعطى النتيجة التي يستحقها .

٢. كل من تغيب عن امتحان نهائي دون عذر مرضي أو قهري يقبل به عميد الكلية التي تطرح المادة ، ترصد له ملاحظة (غائب) في ذلك الامتحان ، ويعتبر هذا التغيب بعذر مقبول عند تقديم ما يثبت ذلك ، وعندها تحول النتيجة إلى (غير مكتمل) ، وعلى الطالب أن يزيل عبارة (غير مكتمل) وفق أحكام الفقرة (١) من (ز)، وبخلاف ذلك تعتبر علامته في ذلك الامتحان (صفرًا) وتحسب ضمن معدله التراكمي.

ح - ١. الحد الأدنى لعلامة النجاح في المادة هو (٥٠%) ، والحد الأدنى للعلامة النهائية للمادة هو (٣٥%).

٢. مع مراعاة أحكام المادة (١٠) يكون المعدل التراكمي معدل علامات جميع المواد التي درسها الطالب نجاحاً أو رسوباً حتى تاريخ حساب ذلك المعدل . وتدخل المواد التي يحصل فيها الطالب على عبارة (غير مكتمل) في حساب المعدلات التراكمية عند إزالة تلك العبارة.

٣. تصنف المعدلات التراكمية وفق التقديرات المبينة في الجدول التالي:

التقدير	المعدل التراكمي
ممتاز	٨٤ - ١٠٠ %
جيد جداً	٧٦ - أقل من ٨٤ %
جيد	٦٨ - أقل من ٧٦ %
مقبول	٦٠ - أقل من ٦٨ %

٤. المعدل الفصلي هو معدل علامات جميع المواد التي درسها الطالب.
٥. مع مراعاة أحكام المادة (١٠) يجري احتساب أي من المعدلات السابقة بضرب علامة كل مادة تحتسب في المعدل في عدد ساعاته المعتمدة وقسمة مجموع حاصل الضرب على مجموع الساعات المعتمدة التي درسها الطالب نجاحاً أو رسوباً.
٦. يحسب المعدل لأقرب منزلة عشرية واحدة.
٧. يضع العميد اسم الطالب الذي يحصل على معدل فصلي مقـداره (٩٠ %) فأكثر على لائحة شرف الكلية ويثبت ذلك في سجله الأكاديمي ، شريطة أن لا يقل عبؤه الدراسي لذلك الفصل عن (١٢) ساعة معتمدة محسوبة ضمن المعدل التراكمي وأن لا يكون قد أنذر إنذاراً سلوكياً .

إعادة دراسة المواد

- المادة (١٠) : أ - في جميع حالات الإعادة تدخل العلامة الأعلى التي يحصل عليها الطالب في تلك المادة في حساب معدله التراكمي ، وتحسب العلامة الأعلى فقط لأغراض إتمام متطلبات التخرج المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة (١٨) من هذه التعليمات.
- ب - في حالة إعادة الطالب دراسة أي مادة فإن ساعات تلك المادة تدخل في حساب عدد الساعات المطلوبة للتخرج مرة واحدة فقط .
- ج - يجوز للطالب إعادة دراسة أي مادة لأغراض رفع معدله التراكمي في تلك المادة .
- د - يجوز للطالب دراسة مادة اختيارية أو حرة بديلاً عن مادة اختيارية أو حرة رسب فيها .

وضع الطالب تحت المراقبة

- المادة (١١) أ - يوضع الطالب تحت المراقبة إذا نقص معدله التراكمي عن (٦٠ %) في نهاية أي فصل دراسي باستثناء الفصل الدراسي

الأول له في الجامعة والفصل الصيفي وفي حالة قبول الطالب على الفصل الصيفي يعتبر الفصل الأول الذي يليه أول فصل للطالب وتقوم دائرة القبول والتسجيل بإشعار الطالب خطياً بوضعه تحت المراقبة على آخر عنوان له لدى الجامعة.

ب - على الطالب الذي يوضع تحت المراقبة أن يزيل الأسباب التي أدت إلى وضعه تحت المراقبة في مدة أقصاها ثلاثة فصول دراسية (لا يحسب الفصل الصيفي منها) بعد الفصل الذي وضع بسبب نتائجه فيه تحت المراقبة .

ج - إذا لم يتمكن الطالب من إزالة الأسباب التي أدت إلى وضعه تحت المراقبة بموجب الفقرة (ب) من هذه المادة يفصل من قسم تخصصه.

د - مع مراعاة ما ورد في المادة (١١) الفقرة (أ) ، يستثنى من الفصل من التخصص تنفيذاً لأحكام الفقرة (ج) من هذه المادة كل طالب حصل على معدل تراكمي (٥٩,٥ - ٥٩,٩ %) أو أتم بنجاح (٩٠) ساعة معتمدة في كليات الآداب والفنون ، العلوم ، العلوم الإدارية والمالية ، الحقوق ، تكنولوجيا المعلومات والتمريض ، و(١٠٥) ساعات معتمدة في كليتي الهندسة والصيدلة ، على أن تكون هذه الساعات محسوبة وفق الخطة الدراسية لقسم التخصص.

هـ - يفصل الطالب من قسمه إذا حصل على معدل تراكمي يقل عن (٥٠ %) في أي فصل دراسي باستثناء الفصل الدراسي الأول والفصل الصيفي وذلك بعد دراسة ما لا يقل عن (١٢) ساعة معتمدة تدخل في حساب معدله التراكمي.

و - إذا فصل الطالب من تخصصه الجديد مرة أخرى وفق أحكام المادة (١١) من تعليمات منح درجة البكالوريوس يفصل من الجامعة نهائياً.

المادة (١٢) : يجوز للطالب المفصول من قسمه حسب أحكام الفقرة (ج) أو الفقرة (هـ) من المادة (١١) من هذه التعليمات، أن يتقدم بطلب انتقال إلى أقسام الجامعة الأخرى قبل بداية الفصل اللاحق ، وتطبق عليه أحكام المادة (١٧) من هذه التعليمات، وإذا لم يتم قبوله في أي قسم آخر يفصل نهائياً من الجامعة ، وعند قبول الطالب في القسم الجديد يحسم فصل دراسي واحد من الحد الأعلى لسنوات التخرج مقابل كل (١٥) ساعة معتمدة احتسبت له.

الانسحاب من المواد وإضافتها

المادة (١٣) : أ- يسمح للطالب بالانسحاب من مواد سجل لها ، وإضافة مواد جديدة خلال الخمسة أيام الدراسية الأولى (دون أيام العطل) من الفصلين الدراسيين الأول والثاني وخلال الثلاثة أيام الدراسية الأولى (دون أيام العطل) من الفصل الصيفي ، ولا تثبت المواد التي انسحب منها في سجله الأكاديمي .

ب - مع مراعاة ما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة والفقرة (و) من المادة (٧) ، يسمح للطالب بالانسحاب من دراسة مادة أو أكثر في مدة أقصاها نهاية الأسبوع الرابع عشر من الفصلين الدراسيين الأول والثاني ونهاية الأسبوع السابع من الفصل الصيفي ، ولا ترسل الكليات قوائم الحرمان قبل هذه المدة حيث لا يسمح بالانسحاب بعدها وفي هذه الحالة تثبت المادة في سجل الطالب ويكتب إزاءها ملاحظة (منسحب) ولا تدخل في عدد الساعات التي درسها الطالب من حيث النجاح والرسوب ومتطلبات التخرج ، وإذا لم ينسحب الطالب خلال المدة ، فعلى مدرس المادة أن يثبت نتيجة الطالب في كشف العلامات . ولا يجوز نتيجة لهذا الانسحاب أن يقل عدد الساعات المسجل لها الطالب عن الحد الأدنى للعبء الدراسي المسموح به وفق هذه التعليمات إلا بقرار من مجلس العمداء.

ج - إذا اعتبر الطالب منسحباً من جميع المواد التي سجل لها في فصل ما بمقتضى الفقرة (و) من المادة (٨) من هذه التعليمات تكون دراسته في ذلك الفصل " مؤجلة " ويحسب هذا الفصل من مدة التأجيل المسموح بها في الفقرة (أ) من المادة (١٤) من هذه التعليمات ، ويثبت ذلك في سجله الأكاديمي.

د - يجوز للطالب أن يتقدم بطلب لعميد الكلية بالانسحاب من جميع المواد التي سجلها لذلك الفصل، وبعد موافقة مجلس العمداء بتوصية من مجلس الكلية على ذلك وتعتبر دراسته في ذلك الفصل مؤجلة وعلى الطالب أن يتقدم بمثل هذا الطلب قبل موعد الامتحانات النهائية بأسبوعين على الأقل.

هـ - لا يجوز الانسحاب من المواد العملية المسجلة متزامنة مع المواد النظرية أو العكس وإنما يتم الانسحاب منها بشكل متزامن.

تأجيل الدراسة والانتقاع عنها والانسحاب من الجامعة

المادة (١٤) : أ- يجوز للطالب أن يؤجل دراسته في الجامعة مدة لا تزيد على أربعة فصول (سنتين) سواء كانت منقطعة أو متصلة ويمكن لمجلس العمداء النظر في التأجيل لمدة تزيد عن (٤) فصول ولا تتجاوز (٦) فصول ، شريطة توفر شاغر في التخصص المطلوب حين العودة إلى الجامعة .
ب - إذا بدأ التدريس في أي من الفصلين الدراسيين الأول أو الثاني ولم يكن الطالب مسجلاً لذلك الفصل ، يعتبر تسجيله في الجامعة لاغياً إلا إذا تقدم بعذر قهري تقبله الجهة المختصة بقبول العذر .
وتوزع صلاحية قبول العذر على النحو الآتي:

- عميد الكلية: إذا قدم العذر خلال أسبوعين من بدء الدراسة في الفصل الدراسي يمكن في هذه الحالة السماح للطالب بالتسجيل على المواد أو تأجيل دراسته.

- مجلس العمداء: بالتنسيق من مجلس الكلية ، إذا قدم العذر خلال فترة تزيد على أسبوعين من بدء الدراسة وفي حال قبول عذره يعتبر مؤجلاً لدراسته في ذلك الفصل.

ج - لا تحتسب مدة التأجيل من الحد الأعلى لسنوات التخرج أو لغايات إزالة أسباب الوضع تحت المراقبة .

د - إذا تجاوز الطالب مدة التأجيل التي تمت الموافقة عليها يفقد مقعده بالجامعة ، ويجوز له أن يتقدم بطلب جديد للالتحاق بالجامعة. فإذا قبل في قسم التخصص نفسه يحتفظ بسجله الأكاديمي كاملاً على أن يكمل متطلبات التخرج . وفي هذه الحالة تحسب له مدة الدراسة السابقة ضمن الحد الأعلى لسنوات التخرج، وإذا قبل في قسم آخر تطبق عليه أحكام الفقرتين (ب) و (ج) من المادة (١٨) من هذه التعليمات ، وفي الحالات التي يفقد فيها الطالب مقعده بسبب التجاوز بعذر قهري ، فلمجلس العمداء بناءً على تنسيب من مجلس الكلية اعتبار مدة التجاوز ضمن الحد الأعلى لمدة التأجيل المسموح بها بالفقرة (أ) من هذه المادة.

هـ - لا تؤجل الدراسة للطالب الجديد في الجامعة أو الطالب المنتقل إليها إلا بعد مضي فصل دراسي واحد على الأقل على دراسته في الجامعة.

و - إذا رغب الطالب في الانسحاب من الجامعة فعليه أن يتقدم بطلب على النموذج المقرر إلى دائرة القبول والتسجيل ، وفي هذه الحالة تثبت له في سجله ملاحظة" منسحب من الجامعة" ويفقد مقعده فيها. ويبلغ مدير القبول والتسجيل الجهات ذات العلاقة داخل الجامعة وخارجها بحالات الانسحاب ، وإذا رغب في الالتحاق ثانية بالجامعة فعليه أن يتقدم بطلب جديد وفي حالة قبوله في قسم تخصصه نفسه يحتفظ بسجله الأكاديمي كاملاً على أن يكمل متطلبات التخرج وفق الخطة الدراسية المعمول بها عند عودته إلى الجامعة ، وتحسب له مدة الدراسة السابقة ضمن الحد الأعلى لسنوات التخرج، وإذا قبل في قسم آخر تطبق عليه أحكام المادة (١٧/ب).

ز - إذا انقطع الطالب عن الدراسة لفصل دراسي أو أكثر ، ولم يحصل على موافقة خطية من العميد المعني بتأجيل دراسته لهذه المدة يفقد مقعده في الجامعة وفي هذه الحالة يجوز له أن يتقدم بطلب جديد

للالتحاق بالجامعة، فإذا قبل في قسم تخصصه نفسه يحتفظ بسجله الأكاديمي كاملاً على أن يكمل متطلبات التخرج وفق الخطة الدراسية المعمول بها عند عودته إلى الجامعة ، وتحسب له مدة الدراسة السابقة ضمن الحد الأعلى لسنوات التخرج. وإذا قبل في قسم أكاديمي آخر تطبق عليه أحكام المادة (١٧/ب) من هذه التعليمات . وفي الحالات التي يفقد فيها الطالب مقعده بسبب عدم تسجيله لمدة فصل دراسي أو أكثر وبعذر قهري، فلمجلس العمداء وبناءً على تنسيب من مجلس الكلية اعتبار هذه المدة ضمن الحد الأعلى لمدة التأجيل المسموح بها في الفقرة (أ) من المادة (١٤) من هذه التعليمات .

ح - لا يجوز للطالب الحاصل على غير مكتمل أن يؤجل دراسته في الجامعة للفصل الدراسي اللاحق إلا بعد إزالة غير مكتمل وخلاف ذلك تسجل له دائرة القبول والتسجيل العلامة المستحقة في تلك المادة.

ط - خلو سجله من الإنذارات السلوكية .

الانتقال من الجامعات الأخرى

- المادة(١٥):
- أ- يتم تقديم طلبات الانتقال من جامعات أخرى وفق الشروط التالية:
١. أن يستوفي الطالب شروط القبول في الجامعة وأن يستوفي الشروط الأخرى التي تطلبها الكلية المعنية ويقرها مجلس العمداء.
 ٢. أن يكون الطالب منتقلاً من جامعة، أو معهد جامعي أو كلية جامعية معترف بها .
 ٣. خلو سجله من الإنذارات السلوكية.
- ب - تحول دائرة القبول والتسجيل الطلاب المقبولين إلى عميد الكلية المختص لحساب الساعات التي درسها الطالب في جامعتهم في ضوء الخطة الدراسية للقسم الذي سيتخصص فيه، على أن لا يحسب له أكثر من ٥٠% مع مراعاة قرار مجلس التعليم العالي رقم ٢٠٠٧/٨ بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٩ بعدم احتساب أي ساعات معتمدة مضى على دراستها أكثر من (٧) سنوات من مجموع الساعات المعتمدة ضمن الخطة الدراسية المعتمدة لهذا التخصص ، وتبلغ دائرة القبول والتسجيل خطأً بذلك .

- ج - لا تدخل المواد التي سبق أن درسها الطالب في جامعة / جامعات أخرى ضمن معدلاته التراكمية في جامعة فيلادلفيا.
- د - يحسم فصل دراسي واحد من الحد الأعلى لسنوات التخرج مقابل كل (١٥) ساعة معتمدة تحسب للطالب من خارج الجامعة.

احتساب ساعات معتمدة من خارج جامعة فيلادلفيا لطلبتها

- المادة (١٦): مع مراعاة ما ورد في الفقرات (ب ، ج ، د) من المادة (١٥) من هذه التعليمات يسمح لطلبة جامعة فيلادلفيا بدراسة ما لا يزيد عن (٢٤) ساعة معتمدة في جامعة أخرى معترف بها وتحسب لهم هذه الساعات وفق الشروط التالية:
١. أن يكون الطالب قد أنهى بنجاح دراسة ما لا يقل عن (٣٦) ساعة معتمدة في جامعة فيلادلفيا .
 ٢. أن يحصل الطالب على موافقة خطية مسبقة من عميد الكلية المختص.
 ٣. أن يكون الطالب ناجحاً فيها .
 ٤. أن لا تدخل علامات هذه الساعات في معدله التراكمي.

الانتقال من قسم إلى آخر في الجامعة

- المادة (١٧): أ. يتم تقديم طلبات الانتقال إلى دائرة القبول والتسجيل قبل بداية الفصل الدراسي الأول أو الثاني أو الفصل الصيفي من كل عام ، ويبت في هذه الطلبات وفق الشروط التالية:
١. أن لا يكون الطالب قد فصل أو انتقل من القسم الذي يرغب في الانتقال إليه.
 ٢. أن يكون معدله في الثانوية العامة ضمن المعدلات المقبولة حسب أسس القبول المعتمدة في القسم الذي يرغب في الانتقال إليه سنة التحاقه في الجامعة أو سنة تقديمه طلب الانتقال.
 ٣. أن يتوفر الشاغر في القسم الذي يرغب في الانتقال إليه.

- ب - ١. عند انتقال الطالب إلى قسم آخر تحسب له المواد التي يختارها من المواد التي درسها في القسم المنتقل منه ، وتكون ضمن الخطة الدراسية للقسم المنتقل إليه ، وتدخل علامات تلك المادة أو المواد في المعدل التراكمي للطالب.
٢. يجوز للطالب المنتقل من قسم إلى آخر في الجامعة أن يطلب خطياً من عميد الكلية التي انتقل إليها إلغاء سجله الأكاديمي السابق ودون احتساب أي مادة منها ، وفي هذه الحالة يعتبر طالباً مستجداً بالكامل.

متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس

- المادة (١٨): تمنح درجة البكالوريوس للطالب بعد إتمام المتطلبات التالية:
- أ - النجاح في جميع المواد المطلوبة حسب الخطة الدراسية المقررة لدرجة البكالوريوس في قسم تخصصه والحصول على معدل تراكمي لا يقل عن (٦٠%) في جميع المواد التي درسها.
- ب - عدم تجاوز الحد الأعلى لسنوات التخرج المنصوص عليه في الفقرة (أ) من المادة (٧) من هذه التعليمات.
- ج - أن يكون طالباً منتظماً في آخر ثلاثة فصول دراسية له في الجامعة بما فيها الفصل الذي سيتخرج فيه حتى لو كان فصلاً صيفياً ولا تعتبر مدة التأجيل ضمن هذه المدة.
- د - التقيد بأحكام المادة (١٥) من هذه التعليمات حيثما يلزم.

أحكام عامة

- المادة (١٩): أ - إذا توقف احتمال تخرج طالب على مادة إجبارية واحدة فقط وكانت هذه المادة غير مطروحة في الفصل الذي يتخرج فيه أو كانت مطروحة ومتعارضة مع مادة إجبارية أخرى ، أو ما هو في حكم ذلك فلعميد كليته بعد أخذ رأي رئيس القسم أن يوافق على أن يدرس الطالب مادة أخرى بديلة عنها ، على أن يعلم مدير القبول والتسجيل بذلك.

ب - إذا توقف احتمال تخرج طالب على اجتياز مادة واحدة سبق أن درسها مرتين أو أكثر ولم ينجح فيها فإنه يجوز بموافقة عميد كليته بناءً على تنسيب من رئيس القسم المختص السماح له بدراسة مادة بديلة مع مراعاة قرار مجلس العمداء رقم ١٣/١٩٩٨ بتاريخ ١٩٩٨/٤/٥ والذي ينص على :

١. أن تكون المادة البديلة في مستوى المادة الإجبارية غير المطروحة أو المتعارضة مع مادة إجبارية أخرى.
٢. أن تكون بنفس المجال كما حددت هذه المعايير الاعتماد الخاص.
٣. أن يكون الطالب قد نجح في المتطلب السابق أن وجد للمادة التي سيدرس الطالب مادة بديلة عنها أو يأخذها مترامنة معها لأغراض التخرج.

المادة (٢٠): إذا احتاج الطالب إلى تسجيل أقل من (١٢) ساعة معتمدة في فصل تخرجه فله أن يسجل ما يحتاج إليه من ساعات التخرج.

المادة (٢١) : أ - إذا رغب طالب حاصل على درجة البكالوريوس من جامعة فيلادلفيا في تخصص ما في الدراسة لدرجة البكالوريوس في تخصص آخر في الجامعة ، فعليه أن يتقدم بطلب إلى دائرة القبول والتسجيل. ويبت في طلبه وفق شروط القبول للتخصص الجديد. ويحول طلبه إلى عميد الكلية المختص لحساب المواد التي نجح فيها ، والتي تقع ضمن الخطة الدراسية للتخصص الجديد ، ويحسم فصل دراسي واحد من الحد الأعلى لسنوات التخرج مقابل كل (١٥) ساعة معتمدة بما لا يزيد عن ٥٠% من الساعات المعتمدة المتضمنة في الخطة الدراسية للتخصص ولا تدخل المواد المحسوبة له في حساب المعدل التراكمي.

ب - تطبق أحكام الماد (١٥) من هذه التعليمات على الطلبة الحاصلين على درجة البكالوريوس من جامعة أخرى ، والراغبين في الدراسة في جامعة فيلادلفيا في تخصص آخر.

ج - إذا تقدم طالب منتظم في جامعة فيلادلفيا بطلب للانتحاق بها في تخصص آخر يحتفظ بسجله الأكاديمي كاملاً، على أن يكمل متطلبات التخرج في التخصص الثاني وفق أحكام المادة (٢١) الفقرة (أ) وفي هذه الحالة تحسب له مدة الدراسة السابقة ضمن الحد الأعلى لسنوات التخرج.

د - جميع الوثائق التي يتقدم بها الطالب مع طلب القبول للجامعة تعتبر ملكاً للجامعة وغير مستردة .

هـ- إذا تبين في أي وقت أن أي من هذه الوثائق أو المعلومات التي تقدم بها الطالب للجامعة مزورة وغير صحيحة فإن للجامعة الحق بفصله نهائياً مع عدم رد الرسوم ، أو إصدار أية وثيقة له دون سابق إنذار .

و - يقوم الطالب الذي لم يستكمل متطلبات تخرجه لأي فصل دراسي نتيجة وجود امتحان غير مكتمل عليه في مادة من المواد بالتسجيل صفر ساعة للفصل الدراسي الذي يستكمل فيه متطلبات المواد ويسدد الرسوم الفصلية المطلوبة منه حسب الأصول ليتم تخرجه مع الطلبة المتوقع تخرجهم في نهاية الفصل الدراسي الذي أنهى فيه متطلبات تخرجه .

ز - ينظر مجلس العمداء في الطلب الذي يتقدم به الطالب لتأجيل تخرجه بهدف رفع معدله التراكمي وفي حال الموافقة يجب أن لا تقل عدد الساعات التي يسجلها عن الحد الأدنى بالتسجيل لفصل دراسي واحد أو للفصل الصيفي على أن تكون المواد من ضمن خطته الدراسية مع مراعاة المادة (٧) من تعليمات منح درجة البكالوريوس. قرار مجلس العمداء ٢٠٠٧/٢١ تاريخ ٢٠٠٧/٦/٢٠ .

ح - على الطلبة الذين تقتضي الخطة الدراسية لهم اجتياز مادة التدريب العملي أو الميداني بعدد محدد من الساعات المعتمدة في الخطة الدراسية التسجيل لهذه المادة حسب الأصول ، ويجوز للعميد في الحالات التي تتوفر فيها خبرة عملية سابقة ومقبولة أن يقرر استبدال التدريب الميداني الفعلي بمشروع بحثي أو حلقات نقاشية يعد على أثرها الطالب تقريراً يتم اعتماده لغايات اجتياز المادة.

المادة (٢٢) : قسم التخصص ودائرة القبول والتسجيل مسؤولان عن متابعة السير الأكاديمي للطالب والتحقق من استيفائه لشروط التخرج.

المادة (٢٣) : على الطالب أن يحصل على مصدقة براءة ذمة من الجامعة لاستكمال إجراءات تخرجه.

المادة (٢٤) : لا يجوز لأي طالب أن يحتج بعدم علمه بهذه التعليمات أو بعدم اطلاعه على النشرات الصادرة عن الجامعة ، أو على ما ينشر على لوحة إعلاناتها فيما يتعلق بهذه التعليمات.

- المادة (٢٥) : تحمل شهادة البكالوريوس تاريخ استحقاقها.
- المادة (٢٦): يبت مجلس العمداء في الإشكالات التي قد تنشأ عن تطبيق هذه التعليمات.
- المادة (٢٧): رئيس الجامعة ، وعمداء الكليات ومدير القبول والتسجيل ، مكلفون بتنفيذ أحكام هذه التعليمات.
- المادة(٢٨) : تلغي هذه التعليمات أي تعليمات سابقة بهذا الخصوص.

تعليمات إضافية أقرها مجلس العمداء

- أ - يتم اعتماد نتيجة (ناجح / راسب) لمادة التدريب العملي قـي جميع الكليات المعنية بذلك.
- ب- يتم مراجعة العلامات الخاصة بالطلبة الخريجين قبل إقرار النتائج النهائية من مجلس العمداء وإرسالها إلى وزارة التعليم العالي ، ولا يجوز تحت أي ظرف كان أن يتم المراجعة بعد ذلك .
- ج - قيد الانجاز " In Progress " يتم استخدامها مع مادة الرسالة في برنامج الماجستير ومواد مشروع البحث والتدريب الميداني لدرجة البكالوريوس.
- د - إستبدال مسمى مادة " مشروع تخرج " في الخطط الدراسية بمسمى " مشروع " أو "مشروع بحث" مع الاحتفاظ بنفس رقم المادة في الخطط الدراسية.
- هـ - يتم استيفاء مبلغ (٢٥) ديناراً كغرامة تأخير من الطالب الذي انقطع عن الدراسة فصلاً دراسياً أو أكثر ثم تقدم بطلب لاعتبار الفترة التي انقطع فيها مؤجلة.
- و - لا يسمح لأي طالب بدخول الامتحان النهائي إلا بعد إبراز بطاقة دخول الامتحان من الدائرة المالية التي تثبت بأنه سدد جميع الرسوم المطلوبة منه.
- ز - تتم إجراءات معادلة المواد للطلبة المنتقلين من جامعات أخرى للدراسة في جامعة فيلادلفيا خلال أسبوعين من تاريخ التحاق الطالب بالجامعة وله حق الاعتراض على المعادلة خلال الأسبوع الثالث من انتقاله على أن تستكمل إجراءات المعادلة بصورتها النهائية خلال الشهر الأول من التحاقه بالجامعة ويعلم الطالب المنتقل ويؤخذ منه إقرار خطي بذلك.

- ح - يجوز للطالب المحروم من التقدم للامتحان النهائي بسبب تجاوزه الحد المسموح به للغياب مواصلة حضوره للمحاضرات إذا رغب بذلك.
- ط - الموافقة على معادلة المادة التي يدرسها الطالب بمادة أخرى إذا كانت ضمن المجموعة الواحدة في الخطة الدراسية .
- ي - استحداث مؤشر جديد (إلغاء التسجيل) في نظام النتائج الأكاديمية لبيان حالة المادة/المواد للطلبة الذين يتم إلغاء تسجيلهم في الجامعة أو المواد نتيجة حصولهم على عقوبة تأديبية وتثبت هذه الحالة في سجل الطالب الأكاديمي .
- ك - لا يجوز معادلة شهادة الدورات التدريبية المعتمدة بمواد درسها فيها ورسب فيها .
- ل - يسمح للطلبة بإسقاط عدد من المواد دون ترصيد الرسوم بحيث يصبح العبء الدراسي للطالب اقل من (٩) ساعات معتمدة وفي حالات خاصة يقررها مجلس العمداء .

تعليمات تأديب الطلبة في جامعة فيلادلفيا

صادرة بموجب المادة (٤) من تعليمات المجالس وأعضاء الهيئة التدريسية
في الجامعات الخاصة رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٧م

المادة (١): تسمى هذه التعليمات "تعليمات تأديب الطلبة في جامعة فيلادلفيا لسنة ١٩٩٥"، ويُعمل بها اعتباراً من تاريخ ١٧/١٢/١٩٩٥م.

المادة (٢): تسري أحكام هذه التعليمات على جميع الطلبة المسجلين في الجامعة.

المادة (٣): تعتبر الأعمال التالية مخالفات تأديبية تعرّض الطالب الذي يرتكب أيّاً منها للعقوبات التأديبية المبينة في هذه التعليمات:

- أ - الامتناع المدير عن حضور الدروس وعن الأعمال الجامعية الأخرى التي تقضي الأنظمة بالمواظبة عليها وكل تحريض على هذا الامتناع.
- ب - الغش أو محاولة الغش في الاختبارات والامتحانات أو الإخلال بنظامها.
- ج - أي فعل يرتكبه الطالب في الجامعة ويكون ماساً بالشرف أو الكرامة أو الأخلاق أو مخالفاً بحسن السيرة والسلوك أو ما من شأنه الإساءة إلى سمعة الجامعة أو العاملين فيها، وتتنطبق هذه الفقرة على أي من الأفعال المنصوص عليها إذا ارتكبه الطالب خارج الجامعة في مناسبة تشترك فيها الجامعة أو نشاط تقوم به.
- د - القيام بأي تنظيم داخل الحرم الجامعي أو المشاركة فيه من غير ترخيص سابق من المراجع المختصة في الجامعة أو الاشتراك في أي نشاط جماعي يخالف الأصول التنظيمية في الجامعة.
- هـ - استعمال مباني الجامعة ومرافقها لغير الأغراض التي أعدت لها أو دون إذن سابق.
- و - توزيع النشرات أو الملصقات أو إصدار جرائد في الجامعة أو جمع التوقيعات أو التبرعات دون الحصول على ترخيص من المراجع المختصة في الجامعة أو إساءة استعمال الترخيص الممنوح لممارسة الأنشطة المذكورة.
- ز - الإخلال بالنظام أو الضبط الذي تقتضيه المحاضرات التي تُلقى داخل الجامعة.
- ح - أي إهانة أو إساءة يوجهها الطالب لعضو هيئة التدريس أو لأي من العاملين أو الطلبة في الجامعة.
- ط - سرقة أو إتلاف ممتلكات الجامعة المنقولة أو غير المنقولة بما في ذلك مصادر المعلومات عن قصد أو إهمال.
- ي - مخالفة القوانين والأنظمة والتعليمات والقرارات النافذة في الجامعة.
- ك - التزوير في الوثائق الجامعية أو استعمال أوراق مزورة في أي أغراض جامعية.
- ل - التحريض أو الاتفاق مع طلبة أو أشخاص آخرين على ارتكاب أعمال عنف أو مشاجرات أو تشهير (شفوي، كتابي، رقمي) ضد طلبة أو أشخاص آخرين داخل الجامعة.

م - إعطاء وثائق أو هويات جامعية للغير بقصد استخدامها بطريقة غير مشروعة أو رفض إبرازها عند الطلب من قبل المراجع المختصة في الجامعة.

المادة (٤): تحدد العقوبات التأديبية التي يجوز فرضها على الطالب بما يلي:

- أ - التنبيه.
- ب - إخراج الطالب من قاعة التدريس واستدعاء الأمن الجامعي عند الضرورة لإخراجه.
- ج - حرمان الطالب من حضور بعض محاضرات المادة التي أخل بالنظام أثناء تدريسها أو حرمانه من جميع هذه المحاضرات.
- د - الحرمان لمدة محددة من الاستفادة من المرافق الجامعية التي ارتكب فيها المخالفة، بما في ذلك الحرمان من وسائل النقل التابعة للجامعة أو الحرمان من استخدام وسائل النقل الخاصة داخل الحرم الجامعي أو الحرمان من منحة اللامنهجي (التفوق الرياضي، الثقافي، الفني، ولأعي المنتخب الوطنية) كلياً وجزئياً.
- هـ - الإنذار الأول.
- و - الإنذار المزدوج.
- ز - الإنذار النهائي.
- ح - إلغاء التسجيل لمادة أو أكثر من مواد الفصل الذي تقع فيه المخالفة.
- ط - الفصل المؤقت من الجامعة لمدة فصل دراسي أو أكثر.
- ي - الفصل نهائياً من الجامعة.
- ك - تأجيل منح الطالب الدرجة العلمية.
- ل - إلغاء قرار منح الشهادة إذا تبين أن هنالك عملية تزوير أو احتيال في إجراءات الحصول عليها.

المادة (٥): يجوز الجمع بين عقوبتين تأديبيتين أو أكثر من العقوبات المنصوص عليها في هذه التعليمات.

المادة (٦): في حالة إيقاع عقوبة الفصل المؤقت أو النهائي من الجامعة تُسحب هوية الطالب المفصول ويُمنع من الدخول إلى الحرم الجامعي إلا بإذن من الجهات المختصة بالجامعة.

المادة (٧): أ - إذا ضبط الطالب متلبساً بالغش كتابياً أو (رقمياً) أو ثبت نتيجة التحقيق أنه حاول

العش أو اشترك أو شرع فيه، فتوقع عليه العقوبات التالية منفردة أو مجتمعة:

- ١ . اعتباره راسباً في المادة الدراسية.
- ٢ . أي من العقوبات الواردة في الفقرات من (هـ - ي) من المادة (٤) من هذه التعليمات.
- ب - توقع على الطالب الذي اتفق مع طالب آخر على الدخول لتأدية امتحان بدلاً منه العقوبات التالية:
 - ١ . اعتباره راسباً في المادة الدراسية.
 - ٢ . إلغاء تسجيله في بقية المواد المسجلة له في ذلك الفصل.

- ٣ . فصله من الجامعة لمدة فصلين دراسيين على الأقل اعتباراً من الفصل الذي يلي الفصل الذي ضُبط فيه.
- ج - توقع على الطالب الذي دخل الامتحان بدلاً من طالب آخر العقوبات التالية مجتمعة:
- ١ . إلغاء تسجيله في المواد المسجلة له في ذلك الفصل.
- ٢ . فصله من الجامعة لمدة فصلين دراسيين على الأقل اعتباراً من الفصل الذي يلي الفصل الذي ضُبط فيه.
- ٣ . إذا كان الشخص الذي دخل قاعة الامتحان من غير طلبة الجامعة فيُحال إلى الجهات الأمنية المختصة.

المادة (٨): يُحفظ قرار فرض العقوبة التأديبية في ملف الطالب ويتم تبليغ القرار إلى ولي أمر الطالب أو للجهة الموفدة إن وُجدت، وللعميد المعني إعلان القرار في لوحة الإعلان إذا وجد ذلك ضرورياً.

المادة (٩): أ - يؤلف مجلس الكلية في الشهر الأول من كل عام جامعي ولمدة سنة لجنة من ثلاثة أعضاء من هيئة التدريس في الكلية للتحقيق في المخالفات التي يرتكبها الطلبة في المرافق الجامعية التابعة للكلية (قاعات التدريس، المختبرات، المشاغل، أماكن التدريب، مكاتب العاملين في الكلية). بما في ذلك المخالفات التي يرتكبها الطلبة خلال الأنشطة العلمية التي تقيمها الكلية. ويتولى العميد إحالة المخالفات إلى هذه اللجنة للتحقيق فيها وتنسيب العقوبة المناسبة.

ب - يؤلف مجلس الجامعة بتنسيب من عميد شؤون الطلبة في الشهر الأول من كل عام ولمدة سنة لجنة من ثلاثة أعضاء من هيئة التدريس وموظف من عمادة شؤون الطلبة كمقرر للجنة للتحقيق في المخالفات التي يرتكبها الطلبة في حرم الجامعة، بما في ذلك وسائل المواصلات والأنشطة الجامعية اللامنهجية المقامة داخل الجامعة وخارجها، باستثناء المخالفات المرتكبة داخل المرافق الجامعية التابعة للكليات، ويتولى عميد شؤون الطلبة إحالة المخالفات إلى هذه اللجنة للتحقيق فيها وتنسيب العقوبة المناسبة.

ج - يجوز لعميد الكلية المختص الاستعانة والتنسيق مع عميد شؤون الطلبة للنظر في القضايا التي تحدث داخل المرافق التابعة لكليته إذا دعت الضرورة لذلك.

المادة (١٠): أ - إذا انتهت المدة المحددة لأي لجنة من لجان التحقيق تستمر في ممارسة صلاحيتها إلى أن تشكل لجنة جديدة محلها.

ب - على لجان التحقيق البت في القضايا المحالة إليها خلال مدة لا تتجاوز أربعة عشر يوماً من تاريخ إحالتها إليها، ولرئيس الجامعة تحديد المدة بأقل من ذلك إذا اقتضت الظروف.

ج - على الطالب المثل أمام لجنة التحقيق بعد تبليغه بذلك من قبل الدائرة المختصة في عمادة شؤون الطلبة أو عن طريق الإعلان في الكلية التي ينتمي إليها، وللجنة التحقيق الحق في إصدار العقوبة غيابياً إذا لم يمثل الطالب المخالف بعد تبليغه من قبل الدائرة المختصة في عمادة شؤون الطلبة أو عن طريق الإعلان في الكلية التي ينتمي لها.

- المادة (١١):** أ - تكون جميع القرارات التأديبية نهائية باستثناء العقوبات المنصوص عليها في الفقرات (ط) ، (ي) ، (ك) ، (ل) من المادة (٤) من هذه التعليمات، ويحق للطلاب أن يستأنف القرار فيها، ولمجلس الجامعة أن يصادق على العقوبة أو يعدلها أو يلغها.
- ب - يجوز للطلاب الذي تمت المصادقة على قرار فصله من جامعة فيلادلفيا فصلا نهائيا وفقا للمادة (٤ - ي) أن يتقدم ولمرة واحدة باسترحام لمجلس العمداء للنظر في إمكانية عودته إلى الجامعة وفق الشروط التالية:
١. أن يكون قد مضى على صدور قرار الفصل النهائي من الجامعة سنتان تقويميتان كاملتان.
 ٢. أن لا يقل معدله التراكمي عن (٦٠%) ستين بالمائة.
 ٣. أن لا يقل عدد الساعات التي اجتازها بنجاح في جامعة فيلادلفيا عن (٦٠) ستين ساعة.
 ٤. أن يتضمن الإسترحام الإعتذار الصريح جراء الإقدام على المخالفة التي ارتكبتها.
 ٥. أن يتضمن الإسترحام استعدادا صريحا للقيام بالعمل التطوعي الذي يقرره مجلس العمداء.
- ج - مع مراعات ما ورد في (أ) فإن لمجلس العمداء أن يقبل أو يرفض النظر في طلب الإسترحام المقدم من الطالب بناءً على مدى اقتناعه بأهلية الطالب للعودة إلى الجامعة.

المادة (١٢): تحدد صلاحيات توقيع العقوبات التأديبية على الطلبة على النحو التالي:

- أ - لعضو هيئة التدريس أو من يدرّس المادة، حق توقيع العقوبات المنصوص عليها في الفقرتين (أ ، ب) من المادة (٤) من هذه التعليمات شريطة أن لا يؤدي حرمان الطالب من المحاضرات أو إخراجها منها في هذه الحالة إلى حرمانه من دخول الاختبار أو الامتحان.
- ب - للعميد حق توقيع أي من العقوبات المنصوص عليها في الفقرات من (أ) إلى (ز) من المادة (٤) من هذه التعليمات.
- ج - لرئيس الجامعة حق توقيع أي من العقوبات الواردة في الفقرات من (أ) إلى (ح) من المادة (٤) من هذه التعليمات.
- د - لمجلس الجامعة حق توقيع أي من العقوبات المنصوص عليها في المادة (٤) من هذه التعليمات.

المادة (١٣): إذا ارتأت أي من الجهات المنصوص عليها في الفقرات (أ ، ب ، ج) من المادة (١١) أعلاه أن المخالفة تستدعي عقوبة أشد من العقوبات المناط بها تطبيقها فتقوم بإحالتها إلى الجهة الأعلى منها.

المادة (١٤): لرئيس الجامعة أن يتولى جميع الصلاحيات المتعلقة بتوقيع العقوبات المنصوص عليها في هذه التعليمات في حالة حدوث اضطراب أو إخلال بالنظام في الجامعة يتسبب عنه عدم انتظام

الدراسة فيها أو وقوع حالة تهدد بذلك مما يستدعي البت السريع، ويبلغ رئيس الجامعة قراره الذي يصدره في هذه الحالة إلى مجلس الجامعة.

المادة (١٥): لا يعاقب الطالب على المخالفة الواحدة من أكثر من جهة تأديبية واحدة.

المادة (١٦): الحكم بأي من العقوبات المنصوص عليها في هذه التعليمات لا يعفي الطالب من دفع التعويض عن الأضرار التي يتسبب بها، وللجامعة الحق باستيفاء هذه التعويضات.

المادة (١٧): أي جهل بالأنظمة والتعليمات والقرارات المطبقة في الجامعة أو الصادرة عنها لا يعفي الطالب من تحمل المسؤولية.

المادة (١٨): لرئيس الجامعة أن يصدر القرارات التنفيذية والإجرائية التي يراها ضرورية لتنفيذ أحكام هذه التعليمات.